گۆڤارا زانستێن مرۆڤایەتی یا زانکۆیا زاخۆ
مجلة العلوم الانسانية لجامعة زاخو
Humanities Journal of University of Zakho (HJUOZ)
Vol. 14, No. 1, pp. 163–178, Jan..-Mar.-2026.
hjuoz.uoz.edu.krd
p-ISSN: 2664-4673
e-ISSN: 2664-4681
journals.uoz.edu.krd

مشروعية قيام الدولة الكوردية ـ دراسة شرعية مقاصدية

مسعود خلف محمد إبراهيم [1*] و اياد كامل ابراهيم [2]
[1] قسم الدراسات الاسلامية، كلية العلوم الانسانية، جامعة زاخو، اقليم كردستان العراق.
[2] قسم الدراسات الاسلامية، كلية العلوم الانسانية، جامعة زاخو، اقليم كردستان العراق.

تاريخ الاستلام: 2025/07 تاريخ القبول: 2025/10 تاريخ النشر: 2026/03 https://doi.org/10.26436/hjuoz.2026.14.1.1703

الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى استجلاء مشروعية قيام الدولة الكوردية من منظور الشريعة الإسلامية، وذلك ضمن إطار منهجي متكامل يجمع بين التأصيل الشرعي المستند إلى نصوص ومقاصد الشريعة الإسلامية السمحاء. و تنطلق الدراسة من مسلمة راسخة مفادها أن الشريعة الإسلامية تتميز بشموليتها لجميع مجالات الحياة الإنسانية، من عقيدة، وعبادات، وأخلاق، ومعاملات، وأنها لا تقبل التجزئة أو التقسيم. تتناول الدراسة معالجة القضية من زواياها المتعددة: العقدية، والأخلاقية، والسياسية الشرعية. وتعمل على تأصيل مشروعية قيام الدولة الكوردية بالاستناد إلى النصوص القطعية والثابتة من القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، اللذين يعدان المصدرين الأساسيين للتشريع الإسلامي. كما تبرز الدراسة الدور المحوري للأدلة الاجتهادية المعتبرة، مثل العرف ، والمصلحة المرسلة التي تخدم عموم المسلمين، ومقاصد الشريعة، في بناء التصور الشرعي المتكامل لمشروعية قيام الدولة الكوردية. كما تتصدى الدراسة لمناقشة أبرز الشبهات التي تثار حول هذا الطرح، وتعمل على دحضها وتقديم الردود عليها بطريقة علمية رصينة ومحكمة. وتخلص الدراسة إلى أن مطلب قيام الدولة الكوردية لا يعد مجرد طموح سياسي فحسب، بل يمثل – في ضوء المعايير الشرعية والمقاصدية الدقيقة – ضرورة شرعية ملحة في ظل الواقع السياسي والاجتماعي الراهن. ويأتي هذا التأكيد تحقيقا لمقاصد الشريعة الكبرى والعظمى، الاصلية والضرورية ، وفي مقدمتها إقامة العدل الشامل، وحفظ الضرورات الخمس (الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال)، بالإضافة إلى تحقيق مبدأ العدل والمساواة التامة بين المسلمين في الحقوق والواجبات.

الكلمات الدالة: الشريعة الإسلامية، المشروعية، الدولة الكوردية، المقاصد الشرعية، الأدلة الاجتهادية.

المقدمة

لطالما كان موضوع الدولة من اهم المواضيع التي شغلت الفكر الإسلامي بل الإنساني عبر العصور، ويكتسب موضوع مشروعية قيام الدولة الكوردية أهمية وخطورة مضاعفة، من حيث انها تحولت إلى قضية صراع وقتال وفتنة بين إخوة الدين والعقيدة، ويستدعي حلا جذريا لنزع فتيل الفتنة، التي زرعها الاستعمار الغربي بين المسلمين، ولاشك أننا كمسلمين ملزمون أن نحتكم في مثل قضية الدراسة إلى الكتاب والسنة، وباقي أدلة التشريع الإسلامي، للبت في الخلاف والنزاع. لذلك لو نظرنا من منظور الشريعة الإسلامية و وجوب إقامة العدل وتحقيق المساواة بين جميع المسلمين في قضية الدولة الكوردية بموضوعية في ضل الواقع الحالي من استقلال جميع الدول الإسلامية على أساس قومي، سنصل إلى نتيجة حتمية وهو وجوب القول بمشروعية قيام الدولة الكوردية، لما في ذلك من تحقيق المقاصد الشرعية، ولما يؤيد قيامها من نصوص الكتاب والسنة، والمصادر الاجتهادية مثل (الاستصحاب، وسد الذرائع، والمصلحة المرسلة) ، من خلال استصحاب حق الكورد الثابت في ملكيتهم لأراضي كوردستان وخيراتها، وعدم سقوط ملكيتهم بدليل معتبر شرعا، ولما في قيام الدولة الكوردية من حسم مادة وسائل الفساد وسد باب الذرائع المفضية إلى الظلم والشقاق والنزاع والتفاضل بين المسلمين بغير ما أنزل الله به من سلطان، ودرء المفاسد وجلب المصالح.

أهمية الدراسة:

1- تكمن أهمية هذه الدراسة في أنها تتجاوز المقاربات التقليدية التي تعتمد على مفهوم حق تقرير المصير والتكلف في إثبات أن الإسلام لا يعارض مبدأ تقرير المصير. وذلك لان القضية الكوردية في ضل الواقع المعاش قد تجاوزت هذه المقاربات بالفعل، ولم يعد ينبغي الاعتماد عليها فحسب لحل القضية الكوردية.

2- تكتسب هذه الدراسة أهميتها من موضوعها، إذ يعتقد بعض ضعاف الوعي الديني من الكورد أن ما يتعرض له الشعب الكوردي من مظالم هو نتاج لظلم إسلامي، وهو ادعاء روج له بعض المغرضين والحاقدين على الإسلام والمسلمين. ومن هنا تأتي أهمية هذه الدراسة، إذ تسعى إلى بيان براءة الشريعة الإسلامية من كل مظاهر الظلم، وتؤكد على عدالة القضية الكوردية في ضوء المبادئ الإسلامية، بما يطمئن المسلم الكوردي إلى عدالة دينه وإنصافه، ويدحض الشبهات والدعاوى الباطلة التي يثيرها أعداء الإسلام، وأن ما يتعرض له الكورد هو ظلم عربي، وتركي، وفارسي، ودولي، وليس ظلم إسلامي.

* الباحث المسؤل.

This is an open access under a CC BY-NC-SA 4.0 license (https://creativecommons.org/licenses/by-nc-sa/4.0/)

3- تسعى الدراسة إلى ان لا تبق ثغرة شرعية في أبواب الشريعة الإسلامية إلا ويلمس الخطوط العريضة فيها، لحسم القضية.

أسباب اختيار الموضوع:

1- حبي واعتزازي بقوميتي الكوردية، وتفكيري الدائم بقضية الدولة الكوردية، ولا سيما بعد الاستفتاء الذي أجراه إقليم كوردستان العراق من أجل الاستقلال سنة 2017م.

2- الرغبة في دراسة هذه القضية، والمساهمة في نشر الوعي الإسلامي والقومي في المجتمع الكوردي.

3- الرد على الشبهات التي يروجها بعض المبغضين للإسلام، والتي يصور فيها الظلم الواقع على الكورد على أنه ظلم إسلامي، من جهة، وتفنيد الشبهات المثارة حول مشروعية قيام الدولة الكوردية من جهة أخرى.

4- وجود فجوة بحثية ناتجة عن عدم وجود دراسات تناولت قضية مشروعية قيام الدولة الكوردية من الزاوية التي تناولتها هذه الدراسة.

أهداف الدراسة: تهدف الدراسة إلى تحقيق جملة من الأهداف أهمها ما يأتي:

1- الإجابة على تساؤلات المجتمع الكوردي حول مشروعية قيام الدولة الكوردية، وما يتعرض له من ظلم، هل هو فعلا ظلم إسلامي كما يروج المغرضون؟!

2- إثبات مشروعية قيام الدولة الكوردية من منظور عقدي وأخلاقي وسياسي شرعي، وتأصيلها بما لا يدع مجالا لشبهة تؤثر في مشروعيتها.

3- الإسهام في إثراء النقاش العلمي حول القضية الكوردية من منظور شرعي، بما يعزز الفهم الصحيح، ويُسهم في ترسيخ مبادئ العدل، ودعم جهود الإصلاح، وتقليل أسباب التوتر والانقسام.

4- إثبات أن قيام الدولة الكوردية ليس مطلب سياسي فحسب، بل هو مطلب ومقصد شرعي.

الدراسات السابقة:

بعد البحث والاستقصاء، تبين أن هناك عددا كبيرا من الدراسات التي تناولت قضية قيام الدولة الكوردية من جوانبها التاريخية والسياسية. وعددا لا بأس به من الدراسات التي تناولت قضية مشروعية قيام الدولة الكوردية، إلا أنها حصرت مشروعية قيامها في زاوية مفهوم حق تقرير المصير. وقد انقسمت هذه الدراسات إلى قسمين؛ فبعضها تناولت القضية من منظور قانوني، أو قومي، سعيا لإثبات أو نفي مشروعية قيامها. بينما تناولتها البعض الآخر من منظور إسلامي، محاولة إثبات أن الشريعة الإسلامية لا تعارض مبدأ حق تقرير مصير الشعوب. ولم يجد الباحث أي دراسة سابقة تناولت مشروعية قيام الدولة الكوردية من زاوية شرعية مقاصدية وترقى بقيام الدولة الكوردية إلى مرتبة المقاصد الأصلية بالاستناد إلى المصادر الاصلية والاجتهادية للتشريع الإسلامي، وبناء على ذلك قام الباحث بتقسيم الدراسات السابقة على النحو الآتي:

اولا: استعراض بعض من اهم الدراسات التي اهتمت بقضية قيام الدولة الكوردية في السياق التاريخي والسياسي:

1- كرد العراق وبناء دولة داخل دولة ، أوفرا بينيغو ، ترجمة: عبد الرزاق عبدالله البوتاني ، يتناول الكتاب العلاقات الكوردية والدولة العراقية منذ بداية حكم البعث وإلى وقت قريب منا ، ويتميز الكتاب بالتتبع الدقيق لظهور الهوية القومية الكوردية في العراق ، ويتناول التحولات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية التي مر بها المجتمع الكوردي في العراق خلال ما يقرب من خمسة عقود ، ويركز الكتاب على قضية تشكيل الأمة وبناء الدولة مع ذكر خصائص الحركة الكوردية في العراق التي تميزت بها عن الحركات الكوردية في بقية أجزاء كوردستان.

2- القضية الكردية وإشكالية بناء الدولة ، د. عمار عباس محمود ، يتناول الكاتب القضية الكوردية وإشكالية بناء الدولة في ثلاثة فصول: تضمن الفصل الأول مكونات بناء الدولة الكوردية ، وتضمن الفصل الثاني تحديات بناءها، وتضمن الفصل الثالث مستقبلها، ويرى الكاتب أن تحقق حلم قيام الدولة الكوردية أقرب اليوم من أي وقت مضى بسبب التغيرات الديمغرافية بين العراق وسوريا وتركيا.

3- الدولة المنسية كردستان والاكراد – دراسات وتقارير معدة في وزارة الخارجية البريطانية (1917 -1920م) ، ، تتكون الدراسة من ثلاثة فصول ، تضمن الفصل الأول كوردستان والكورد. وتضمن الفصل الثاني القبائل الكوردية وملحقا للعشائر الكوردية خارج كوردستان ، وتضمن الفصل الثالث الحركة الكوردية: تاريخها واصولها واسبابها .

ثانيا: استعراض بعض من اهم الدراسات التي اهتمت بقضية مشروعية قيام الدولة الكوردية من المنظور القومي والقانوني:

1- القضية الكردية وحق تقرير المصير ، محمد الطاهر محمد ، يذكر الكتاب مجموعة من الحقوق القومية التي نالها الكورد في العراق في بابين تضمن الباب الأول الأسس القانونية لقيام الدولة الكوردية وتضمن الباب الثاني الحكم الذاتي للكورد في إطار فدرالية إقليمية.

2- الأقليات وأثرها في استقلال الدولة القومية – أكراد العراق نموذجا ، فايز عبدالله العساف ، إشراف د. محمد عوض الهزايمة ، رسالة ماجستير ، جامعة الشرق الأوسط للدراسات العليا – كلية الآداب –قسم العلوم السياسية ، الفصل الدراسي 2009-2010م ، تتكون الرسالة من فصل تمهيدي ففصول اربعة ففصل ختامي ضمن الفصل الثالث والرابع الاوضاع الكوردية وحركاتها الثورية الهادفة لاستقلال كوردستان العراق والموقف العربي والدولي منها وأثرها على استقرار العراق ، ويرى الباحث أنه لا يحق للكورد المطالبة بقيام دولة كوردية ويتهمهم بدعم أعداء العراق كما يدعمهم اعداء العراق لزعزعة أمن العراق ويؤكد أن لا خيار أمام الكورد سوى الجلوس وتوثيق العلاقة مع وطنهم الأم العراق وكأن ليست كوردستان هي وطنهم الأم، ويناقض الباحث نفسه في مواضع عدة مثلا نجده احيانا يقول: الدول التي تقاسمت أراضي كوردستان. فيعترف من حيث لا يدري أن كوردستان الوطن الأم للأمة الكوردية، وقد تم احتلالها و تقسيمها.

ثالثا: استعراض بعض من أهم الدراسات التي تناولت مشروعية قيام الدولة الكوردية من المنظور الإسلامي:

1- حق تقرير المصير عند غياب الدولة الإسلامية الموحدة في الفكر الإسلامي – الأمة الكردية نموذجا ، قادر مجيد حسين القشوري ، إشراف: د. محمد أحمد كزنيى ، اطروحة دكتوراه ، جامعة صلاح الدين – أربيل ، 2009م ، تكونت الدراسة من خمسة فصول ، ضمن الفصل الأول مفهوم حق تقرير المصير وصوره والمفاهيم المشابهة له واستجابته مع

فطرة الإنسان، وضمن الفصل الثاني الدولة الإسلامية وحق تقرير المصير ، وضمن الفصل الثالث الأمة الكوردية وحق تقرير المصير ، وضمن الفصل الرابع اسباب طلب حق تقرير المصير والوسائل المستخدمة للحصول عليه ، وضمن الفصل الخامس حكم ومعالجة تعدد الدول وحق تقرير المصير عند غياب الدولة الإسلامية الموحدة ، ويركز البحث على أن الأمة الكوردية أمة مسلمة ومخلصة لدينها و مستقلة بقوميتها والعناصر الموجبة لتكوين القومية، ويستخلص الباحث أنه يحق للشعب الكوردي وجميع الشعوب الإسلامية وفق مبادئ العدالة الإسلامية أن يقرروا مصيرهم بحرية تامة، وأن هذا الحق لا يضمحل إلا بقيام دولة إسلامية موحدة تضم جميع الشعوب الإسلامية.

2- مقومات بناء الدولة الكردية ومعوقاتها دراسة شرعية قانونية ، د. أياد كامل إبراهيم الزيباري ، مجلة التنمية البشرية ، المجلد3، العدد2 ، 2017م ، ص123-149، تناول الباحث الموضوع في ثلاثة مباحث ، ضمن المبحث الأول مفهوم وخصائص وأركان الدولة ، وضمن المبحث الثاني مقومات ومعوقات بناء الدولة الكوردية ، وضمن المبحث الثالث قيام الدولة الكوردية من وجهة نظر الشريعة الإسلامية ، يرى الباحث ويثبت أنه يحق للكورد إقامة دولتهم المستقلة شرعا وقانونا ويفند بعض الشبهات المثارة حول ذلك.

3- حق تقرير مصير شعب كوردستان بين المصالح والمفاسد، للدكتور عبدالله ملا سعيد ملا ويسي دراسة فقهية مقاصدية، قسم الدراسة إلى مبحثين: يتناول المبحث الأول مفهوم حق تقرير المصير، والأساس الذي يقوم عليه هذا الحق في النصوص الشرعية والفقه الإسلامي. ويتناول في المبحث الثاني حق تقرير المصير لشعب إقليم كوردستان العراق بين المصالح والمفاسد، ويستخلص، أن مبدأ تقرير المصير حق قرره الله لجميع الشعوب، وليس منحة من مخلوق، وأنه يترتب على استقلال إقليم كوردستان العراق عن الجمهورية العراقية مصالح شرعية كبيرة.

4- إعلان إستقلال كردستان وحقوق الأمة الكردية في نظر الشريعة الإسلامية، د. حسن خالد مصطفى محمود المفتي، تناول الباحث القضية في خمسة فصول: ضمن الفصل الأول مفهوم الحق والمقصود بحق الكورد، و ضمن الفصل الثاني كوردستان تاريخها وأرضها، عاصمتها أربيل، و ضمن الفصل الثالث، نبذة عن أوجه المساواة الإسلام بين الملل والاقوام، و ضمن الفصل الرابع، حقوق الأمة الكوردية في نظر الشريعة الإسلامية، و ضمن الفصل الخامس، حق استقلال كوردستان في نظر الشريعة الإسلامية. ويخلص الباحث إلى أن الإسلام قد أعطى للكورد حق الاستقلال وتقرير المصير كما أعطى هذا الحق لغيرهم من الملل والأقوام، بالاستناد إلى الأدلة الشرعية والقانونية والتاريخية والعقلية.

الفرق بين هذه الدراسة والدراسات السابقة:

تتميز هذه الدراسة بمنهجها الفكري والتحليلي الذي يتجاوز القصور الجوهري الذي عانت منه الدراسات السابقة التي تناولت مشروعية قيام الدولة الكوردية. يمكن تلخيص أوجه القصور في الدراسات السابقة والنقاط التي تميزت بها هذه الدراسة على النحو التالي:

اولا: أوجه القصور في الدراسات السابقة يكمن فيما يلي:

1- عدم تجاوز المقاربات التقليدية: لم تتجاوز الدراسات السابقة السؤال التقليدي هل يحق للشعب الكردي أن يقرر مصيره؟. هذا الطرح اختزل القضية في جدال قانوني أو فقهي ضيق، وأفرغها من محتواها الفكري العميق، حيث تعاملت مع القضية إما من منظور قومي مبني على مفاهيم معاصرة بنيت وفسرت بناء على مصالح القوى التي فرضت نفسها، أو من منظور إسلامي يعتمد على اجتهادات قديمة في مسائل خلافية لا تتناسب مع الواقع الحالي، وعلى أن الشريعة الإسلامية لا تعارض مبدأ حق تقرير المصير، و لم تعد إلى الأصول الفكرية والشرعية الإسلامية ومقاصد الشريعة وعلل احكامها التي وفقها لا يتم تبرير قيام الدولة الكوردية فحسب، بل يظهر وجوب قيامها.

2- الافتقار إلى المنهج الشامل: لم تعالج الدراسات السابقة القضية في جميع أبواب الشريعة الإسلامية بالرجوع إلى المقاصد المطلوبة أصالة من الشارع الحكيم في كل باب، مع ان طبيعة القضية الكوردية تستدعي المعالجة على هذا النحو.

3- عدم الموضوعية: افتقرت الدراسات السابقة، التي انتهت إلى عدم مشروعية قيام الدولة الكوردية، إلى الموضوعية، حيث بدأت من نتائج مسبقة وحاولت تزوير وتغييب الحقائق لإثباتها.

ثانيا: أهم ما يميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة:

1- لا تركز هذه الدراسة على إثبات أو نفي مشروعية قيام الدولة الكوردية فحسب، بل تبرهن أن قيامها واجب أصالة في الشريعة الإسلامية.

2- توظف هذه الدراسة أدوات اجتهادية لم تستخدم في الدراسات السابقة مثل الاستصحاب، والاستحسان، والعرف، وسد الذرائع.

3- تناولت الدراسة قضية قيام الدولة الكوردية من منظورات متعددة: عقائدية واخلاقية وسياسية شرعية، لأن القضية الكوردية متشعبة بطبيعتها وتشمل كل هذه الابعاد.

4- تتجه هذه الدراسة إلى تناول مسألة الدولة الكوردية من منظور جديد يتجاوز السرديات السياسية والتاريخية المعتادة، ليغوص في أعماق الفقه المقاصدي للشريعة الإسلامية وعلل أحكامها. فالقضية الكوردية، بما تحمله من تطلعات مشروعة لإقامة كيان مستقل، لا يمكن فصلها عن الأصول الشرعية التي تنظم حياة المسلمين وتحدد غاياتها الكبرى. في هذا السياق، ينبثق سؤال جوهري: هل يمكن لمشروعية قيام الدولة الكوردية أن ترقى إلى مرتبة المقاصد الأصلية للشريعة، أم أنها مجرد وسيلة لتحقيق مقاصد أخرى؟

إن الغوص في هذه الجزئية من الدراسة هو أهم ما يميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة من خلال الإجابة عن هذا التساؤل السابق من خلال تأصيل فكرة أن مشروعية وقيام الدولة الكوردية يعد في حد ذاته هدفا يرقى إلى مرتبة المقاصد الأصلية للشريعة، لما يمثله من تحقيق وتجسيد لمقاصد مطلوبة اصالة في الشرع الحنيف، بينما يظل الكيان الذي ينشأ بعد ذلك مجرد مقصد تابع ووسيلة لتحقيق تلك المقاصد الأصلية والمحافظة عليها. وبذلك، تتضح العلاقة الجدلية بين الغاية والوسيلة، وبين الأصل والفرع، في سياق القضية الكوردية.

إن الحديث السابق لا يقصد منه تجريد الدراسات السابقة من قيمتها العلمية، بل يقصد به أن هذه الدراسة تناولت القضية من زاوية لم يتم تناولها من قبل، والحق أنه لولا الدراسات السابقة ما

كانت لتخرج هذه الدراسة بهذا الشكل. حيث كانت هذه الدراسة بمثابة انطلاق من النقطة التي انتهت إليها الدراسات السابقة.

خطة البحث: اقتضت طبيعة الدراسة أن تتكون من مقدمة، و مبحثين، وخاتمة، على النحو الآتي:

المقدمة: تناولت فيها: أهمية واسباب وأهداف اختيار الموضوع.

المبحث الاول: مشروعية قيام الدولة الكوردية من منظور الشريعة الإسلامية، وتأصيل القضية من الكتاب والسنة:

المطلب الأول: التعريف بقضية الدولة الكوردية وأسباب عدم قيامها:

المطلب الثاني: مشروعية قيام الدولة الكوردية من منظور الشريعة الإسلامية. المطلب الثالث: تأصيل مشروعية قيام الدولة الكوردية من الكتاب والسنة.

المبحث الثاني: دور المصادر الاجتهادية والمقاصد الشرعية في إثبات مشروعية قيام الدولة الكوردية:

المطلب الاول: دور المصادر الاجتهادية في إثبات مشروعية قيام الدولة الكوردية.

المطلب الثاني: دور المقاصد الشرعية في إثبات مشروعية قيام الدولة الكوردية.

الخاتمة: أشرت فيها إلى أهم النتائج التي توصلت إليها.

المبحث الأول: مشروعية قيام الدولة الكوردية من منظور الشريعة الإسلامية، وتأصيل القضية من الكتاب والسنة:

تستند الشريعة الإسلامية إلى قاعدتين أساسيتين:

الأولى: أن الله تعالى هو الحاكم الأوحد، فلا سلطان إلا لحكمه ولا تشريع إلا من شرعه، وهذا ما يجعل الشريعة الإسلامية حاكمة على كل مسلم في جميع مناحي حياته.

والثانية: أن الشريعة الإسلامية شريعة كاملة وشاملة، تغطي جميع أبعاد الحياة الإنسانية، بما في ذلك العقائد، والأخلاق، والعبادات، والمعاملات، ولا تقبل التجزئة أو التفريط في أي من أجزائها (جريشة، 1987، ص13؛ جريشة،2007، ص38، وص51.).

وتأسيسا على ذلك، فإن دراسة مسألة مشروعية قيام الدولة الكردية تتطلب تحليلها من منظورات متعددة؛ عقدية، وأخلاقية تبرز قيم العدالة والإنصاف، وسياسية شرعية تؤطر المسألة ضمن قواعد الحكم الإسلامي. ومن ثم، سيتم تأصيل هذه القضية بالرجوع إلى مصادر الشريعة الأساسية، القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، عبر ثلاثة مطالب رئيسية تسهم في تقديم رؤية شرعية متكاملة.

المطلب الأول: التعريف بقضية الدولة الكوردية وأسباب عدم قيامها:

يتناول هذا المطلب بشكل مختصر الجذور التاريخية للمشكلة، والاسباب الخارجية والداخلية التي حالت دون تحقيق الحلم الكوردي بالاستقلال في ثلاثة فروع كما يلي:

الفرع الأول: جذور قضية الدولة الكوردية:

تعتبر القومية الكوردية من اكبر قوميات الشرق الأوسط التي لا تتمتع بدولة مستقلة إلى اليوم، وينتشرون في مساحات جغرافية شاسعة على أراضيها التاريخية (كوردستان)، التي تقتسمها دول أربعة: (تركيا، إيران، عراق، سوريا) فهي عمليا في الوقت الراهن عبارة عن أقسام من اربعة دول قومية.(محمود، 2016, ص5).

تعود البذرة الأولى لمشكلة قيام الدولة الكوردية والمشكلة القومية الكوردية المعاصرة إلى ايام تفيكك الدولة العثمانية ونهاية الحرب العالمية الاولى وإعادة رسم خارطة المنطقة وتقسيم كوردستان العثمانية(مكدول، 2014, ص193)، حيث كان الكورد يتمتعون قبل ذلك التاريخ على أراضيهم التاريخية - على شكل عدة إمارات متفرقة ومتناحرة - بالحكم الذاتي بنسب متفاوتة في حدود دولة الخلافة العثمانية، وفي أواخر الحكم العثماني تم تقليص صلاحيات أمراء الإمارات الكوردية، التي كانت تتمتع باستقلال ذاتي وتدين بالولاء للسلطة العثمانية، على إثر ذلك أنتفض الكورد على السلطة العثمانية، ويلاحظ أن البذرة الأولى للوعي القومي الكوردي نثرها الشاعر الكوردي ملا أحمد خاني (1651 – 1707م) يوم اشتكى في ملحمته الشعرية (مم وزين)، من حالة التشرذم والتناحر والخلافات بين القبائل والإمارات الكوردية، وأنهم لو أتحدوا تحت راية واحدة لتحولوا من إمارات متناحرة ضعيفة إلى دولة عظيمة يدين لها العرب والعجم بالولاء وتقديم فروض الطاعة(عقلان، 2017،ص8). يبدوا أن حالة الانقسامات والفتن الداخلية التي تعيشها الأمة الكوردية كانت دائما نقطة ضعفها، وبابا من أبواب تسلط أعدائها عليها منها(المفتي، 2012م، ص160).

قامت القوى العظمى التي خرجت من الحرب العالمية الأولى منتصرة، كبريطانيا وفرنسا بإعادة رسم خارطة المنطقة بموجب اتفاقية(سايكس بيكو) في 1916م، وتم تقسيم أراضي الدولة العثمانية بينها (وانغ، 2013, ص122)، ثم لاحقا أستقلت الدول وقامت على أساس القومية في المنطقة الإسلامية، مثل: (تركيا، إيران، عراق، سوريا)، و تم رسم الحدود الدولية بصورتها المعروفة. حينذاك كانت أراضي كوردستان داخلة ضمن الترتيب الجديد لتقسيم المنطقة الإسلامية، فتم تقسيمها وتوزيعها ظلما وتعسفا، بين الدول القومية الوليدة المذكورة آنفا بطريقة سهلة و باستخدام الأقلام الملونة على الخريطة، دون أي اعتبار إنساني أو أخلاقي لسكانها وإرادتهم وتطلعاتهم، أو حتى مجرد الاخذ برأيهم، فوجد الكورد أنفسهم فجأة أقلية ضعيفة غير معتبرة في المعادلات الدولية، وغريبة ومضطهدة في دول جديدة(مكدول، 2014, ص198).

ثم لاحقا وبالرغم من قطع الوعود والعهود للكورد بإقامة دولة كوردستان بموجب معاهدة (سيفر)، سنة 1920م(مكدول، 2014, ص217-226) ، إلا أن هذه العهود والوعود نسفت مع استقلال الجمهورية التركية وصعود نجم مصطفى كمال أتاتورك، وألغيت معاهدة سيفر واستبدلت بمعاهدة(لوزان)، سنة 1923م، التي لم يرد فيها أي ذكر للحقوق الكوردية أو إمكانية إقامة دولة كوردية، وكان لذلك أثرا بالغا على الكورد وحركتهم القومية(مكدول، 2014, ص227-235) ، ويبدو أن نتائجها وآثارها من الظلم الواقع على الكورد وحرمانهم من حقوقهم كان السبب للانبعاث القومي و ارتفاع وتصاعد المطالب الكوردية لاحقا بالاستقلال أو الحكم الذاتي(مكدول، 2014, ص602)

الفرع الثاني: الأسباب الخارجية لعدم قيام دولة كوردية بعد سقوط الدولة العثمانية:

هناك جملة من الأسباب يمكن تلخيص أهمها في النقاط التالية:

أولا: إشكالية التاريخ المشوه للكورد: بما أن المنتصر الذي يغتصب الحقوق الكوردية هو الذي كتب تاريخ الكورد، فلم يكن غريبا أن يكتب عن الكورد بصورة ناقصة ومشوهة، مما ترتب عليه ندرة المعلومات الصحيحة الموثقة عن واقع الكورد واوضاعهم من جهة، وتشويه صورتهم وإغفالهم من التاريخ من جهة أخرى، من خلال هيمنة السلطات الحاكمة على المؤرخين، وقدرتهم على تهميش الكورد، وفي الجانب المقابل أتسم التفكير الكوردي بالسطحية وغياب الرؤية المستقبلية، والانعزال عن الواقع، فأحسنوا الضن بأخوتهم في الدين من الترك والفرس والعرب، ولم يعطوا أهمية لتسجيل إنجازاتهم وخدمتهم للإسلام والمسلمين باسمهم بما أنها كانت لله، ليجدوا أنفسهم لاحقا مصدومين بأن العرب والفرس والترك لا ينظرون إليهم بنظرة الأخوة الإسلامية، بل اغتصبوا حقوقهم وسلبوهم إنجازاتهم ونظروا إليهم بمنظور الجاهلية و العصبية القومية البغيضة، التي مزقت أواصر الأخوة الإسلامية. ومن المفترض أن الكورد اليوم أن يكونوا قد بلغوا مستوى كافيا من الوعي كي يسعوا ويتداركوا إلى غربلة تاريخهم من شوائب المغرضين وتحريف المحرفين وتقديم صورة أكثر اكتمالا، عن هذه الأمة المظلومة المشوهة صورتها، وأكثر قربا من حقيقة تاريخهم وإنجازاتهم، ودورهم المشرف في التاريخ الإسلامي، والإنساني(القشوري، 2009م, ص127- 129)

ثانيا: الإحصاء: لم تجر الدول الأربعة يوما تعدادا شفافا وعادلا لعدد الكورد في أجزاء كوردستان الأربعة، وكانت تكتفي بتعداد شكلي، ومن ثم على نتائجها المزورة قامت بمنح مستحقات من يستحق لمن لا يستحق، دونما تميز غالبا بين مباح أو محرم شرعا أو قانونا أو أخلاقا، فاتبعت تلك الحكومات في إجرائها للإحصاءات، سياسة ظالمة في المناطق الكوردية، من تسجيل من لا يجيد القراءة والكتابة بقومية أخرى، وعدم تسجيل المنفيين والمهجرين، وتقييد حرية الكوردي في تثبيت قوميته دون خوف، وعدم وصول لجان الإحصاء للمناطق الكوردية النائية، والمناطق التي تشهد ثورة مسلحة، كما كانت لا تشمل غالبا العشائر الرحالة، كل ذلك كان من شأنه أن يبقى العدد الحقيقي في هذه الدول مجهولا وأقل بكثير من الأعداد الحقيقية (روبن، د.ت، ص8، 9؛ والقشوري، 2009م, ص129-130)، وإنه لو ضمت أجزاء كوردستان فإن كوردستان الكبرى ستكون أكبر مساحة وسكانا من عدد كبير جدا من دول العالم. (روبن، د.ت، ص5)

ثالثا: سياسة التتريك والتعريب والتفريس: تعرض الكورد في الدول الأربع لحملة ممنهجة من سياسات التتريك والتعريب والتفريس، وهي سياسات استهدفت بالأساس طمس الهوية الكوردية وإلغاء خصوصيتهم الثقافية والقومية، حيث فرض عليهم حظر استعمال لغتهم في التعليم والإعلام إلا في حالات نادرة سمحت بذلك بتقيدات وتشجيع استعمال اللهجات المتباينة كالبادينية والسورانية ، للحيلولة دون توحدهم على لغة قومية واحدة تجمعهم (القشوري، 2009م, ص130).

رابعا: الهوية الكوردية، والتعاون السياسي و الأمني بين الدول الأربع لطمسها: إن مشكلة الكورد مع الدول الأربع ليست مشكلة دينية ولا مشكلة وطنية بل هي مشكلة قومية بامتياز فالكورد في الدول الأربع مسلمون صالحون، و تنكر حكومات الدول الأربع لوجود الكورد، واعتبار قيام دولة كوردية خطرا عليها وعلى أمنها القومي، لا يقوم إلا على أساس قومي، وهي النقطة التي تلتقي فيها سياسات تلك الدول توافقا، رغم وجود الخلافات السياسية والأمنية الكثيرة بينهم. ولم يفرقوا يوما بين كوردي وكوردي سواء المسلم أو غير المسلم، أو الكوردي الذي قاوم ظلمهم ، أو الكوردي الذي ارتزق وانخرط في صفوف أعدائهم ضد بني جلدتهم، او خدموا في قطعات جيوش تلك الدول، أو الكوردي المعتمد لديهم كرجل أمن، فسياسة تلك الدول تجاه كل هؤلاء واحدة أتفاقا وهي سياسة إنكار حقوق الكورد وهويتهم و وجودهم على أساس قومي. وقد كان للتعاون والاتفاقيات الأمنية بين الدول الأربعة دورا كبيرا في الوقوف كحجر عثرة بين الكورد وقيام دولتهم، كتلك التي ترتب عليها عام 1983م من سماح العراق لتركيا بأن تتوغل داخل الأراضي العراقية بعمق(30كم) لضرب المقاومة الكوردية، وغيرها من الاتفاقيات الكثيرة والتعاون الأمني بينهم لمنع وجود أي كيان كوردي مستقل(محمود، 2016م، ص 115-120؛ والقشوري، 2009م, ص130-131)

اتصفت سياسات تلك الدول بالكبرياء، والتعالي، وتدني الوعي الإنساني العادل، وغياب القيادة الشجاعة والعادلة التي تنصف اخوتهم الكورد بالدين والإنسانية، تميزت سياساتهم بنقض العهود، والمواجهة بالقوة العسكرية الغاشمة، ورفض لغة الحوار والعدالة التي دعت إليها التعاليم الإسلامية والإنسانية، فسلبوا بتعاون مشترك الكورد حقوقهم. ولم يكتفوا بذلك بل سعوا إلى زرع الفتن والاقتتال بين الحركات والاحزاب الكوردية، متبعة في ذلك سياسة فرق تسد، فكانت سياستهم تجاه الكورد منزوعة الرحمة والإنسانية، والشرعية(القشوري، 2009م, ص135)، وكانت دائما ما تهرع تلك الدول مسرعة في أعقاب أي حدث يقرب الكورد إلى تحقيق شيء من أهدافهم، إلى التعاون للحيلولة دون ذلك ودون أي تعاون بين الكورد في أجزاء كوردستان الاربعة، أو تحقيق أي مكسب للكورد، فكان للتعاون السياسي إلى جانب التعاون الأمني والعسكري بين هذه الدول أثرا كبيرا على الوحدة الكوردية والاستقلال(محمود، 2016م، ص121-131).

خامسا: الصمت الإسلامي العام: أتسم الموقف الإسلامي العام بالصمت حيال القضية الكوردية والمجازر الجماعية التي ارتكبت بحق الشعب الكوردي (القشوري، 2009م, ص136).

سادسا: إنكار و تهميش القضية الكوردية في سياسات القوى الغربية: انكرت السياسة الغربية بتخطيط وتدبير الطموح الكردي بعد انهيار الدولة العثمانية وقيام دول جديدة في المنطقة، كان من الممكن أن يفسح المجال لدولة كوردية مستقلة، إلا أن ذلك لم يتحقق. على الرغم من مطالبات الكورد المتكررة بحقهم في تقرير المصير، مستندين إلى المبادئ التي تدعو إلى إعطاء وزن متساو لمطالبات الشعوب، إلا أن ذلك لم يتحقق ولم يعيروا للقضية والطموح الكوردي وزنا(روبن، د.ت، ص10). هناك من يرى أن ذلك كان جزءا من العهد الصليبي الاستراتيجي للثأر من أحفاد صلاح الدين الأيوبي، حيث لم تتجاوز سياسة الدول الغربية تجاه الكورد عن سوى استخدامهم كورقة ضغط سياسية ضد تلك الدول الأربع حسب مصالحها، ثم التخلي عنهم(القشوري، 2009م, 137). و يبدو أن هذه السياسة قائمة على قدم وساق حتى اليوم.

سابعا: موقع كوردستان الجغرافي والعامل الطبيعي: تقع كوردستان بين دول تقدم الحديث عن سياساتها ومواقفها المعادية والمنافية للقيم والاخلاق الإسلامية والإنسانية، ما أدى إلى تحول كوردستان إلى ميدان صراع بينهم تارة، وأرض عدو مشترك

لهذه الدول تارة أخرى(القشوري، 2009م, ص137، 138)، ومن جانب آخر إن طبيعة الأرض الكوردية وجبالها الشاهقة وتضاريسها الصعبة التي كانت عاملا طبيعيا ساهم في حماية ثوار الكورد واستمرار كفاحهم المسلح، إلا أنه في نفس الوقت كانت هذه التضاريس قد شكلت عائقا طبيعيا أمام توحيد الكورد، فكانوا على شكل جماعات متفرقة متباعدة، تعزلهم الجبال الشاهقة عن بعضهم، فكان من الصعب أن يتحدوا فكريا وسياسيا، لأن العوامل الطبيعية فرقتهم قبل ذلك(الزيباري، 2017, ص135 ،136).

الفرع الثالث: الأسباب الداخلية لعدم قيام دولة كوردية بعد سقوط الدولة العثمانية:

هناك عدد من الأسباب نلخص أهمها فيما يلي:

أولا: الأنانية وضعف الوعي القومي: إن الأنانية وضعف الوعي القومي لدى بعض من يسيطر على الساحة الكوردية من فئات متعددة متضاربة المصالح فيما بينها، كالقيادات المحلية من الشيوخ و الآغوات، دفعهم إلى أن يقدموا مصلحتهم ونفوذهم المحلي على المصلحة القومية العامة، ومثلهم بعض رجال الاعمال والتجار، وما هو أشد خطرا وتأثيرا هو الأنانية وضعف الوعي القومي لدى الأحزاب السياسية الذين يقدمون في تنافساتهم السياسية وصراعاتهم الحزبية، مصالحهم الضيقة على المصالح القومية والوطنية، فكان لكل ذلك ضررا مباشرا على القضية الكوردية ومستقبلها السياسي(القشوري، 2009م, ص138).

ومن جانب آخر إن من ابرز مظاهر ضعف الوعي القومي لدى القوميين الكورد أنهم لا يقدرون رموزهم التاريخية، في الوقت الذي نجد كل أمم الأرض يعتزون برموزهم ويجسدون سيرهم وأمجادهم في الكتابات والأفلام والمسلسلات، نجد بعض القوميين الكورد يصفون صلاح الدين الأيوبي بانه كان خائنا للكورد(روبن، د.ت، ص10)، وفي الوقت ذاته يبرز من القوميين والمفكرين الغير الكورد - لجلالة قدر صلاح الدين- من يبذل جهدا وتكليفا كبيرا تحريفا وتزويرا للحقائق لكي يجعل صلاح الدين قائدا من بني قومه، ليشرف قوميته بانتساب صلاح الدين إليها ويجرد الكورد من هذا الشرف الرفيع(قبيسي، د.ت، ص204-219).

ثانيا : تبعية القرار القومي لتحالفات وقتية مضرة: تاريخيا وجدت تحالفات بين الحركات الكوردية في أجزاء كوردستان الأربعة، وبين إحدى الدول التي تحتل جزءا آخر من كوردستان، مثل تحالف الحركة الكوردية العراقية مع إيران وتركيا، وتحالف الحركة الكوردية الإيرانية مع العراق، وتحالف الحركة الكوردية التركية مع إيران والعراق، ولم تكن تلك التحالفات إلا على مصالح وقتية مضرة وقصيرة وسرعان ما انقلبت تلك الدول عندما تولد لديهم شعور بتطور الحركة الكوردية داخل حدودها، فوقفت ضد الكورد، بلا رحمة تقمعهم فأضرت تلك التحالفات الوقتية بالكورد وقضيتهم على المدى الاستراتيجي البعيد، وكأن الحركات الكوردية لا تعرف أعداءها، حتى تربط مصيرها وقرارها بالتحالف معهم(القشوري، 2009م, ص138).

ثالثا: التحديات الاجتماعية والاقتصادية والهجرة: إن هذه تحديات ثلاثة مرتبطة ببعضها ويترتب بعضها على البعض الآخر: إن من التحديات الاجتماعية في أجزاء كوردستان الأربعة تنوع المجتمع الكوردي ،وتعدد لهجات اللغة الكوردية، و وجود مكونات غير كوردية: (عرب، تركمان، سريان، كلدان، آشوريون، أرمن)، ومكونات تختلف مذهبيا عن الأغلبية الكوردية مثل: الشيعة الفيليون الذين يصوتون في الانتخابات لصالح الشيعة العرب. وعلويو أكراد تركيا. الذين يصوتون لصالح العلويين الأتراك، بحسب مصالح وقتية، كما أن بعض هذه المكونات قد تخضع لتأثيرات خارجية ، فيؤثر ذلك احيانا سلبا على وحدة المجتمع الكوردستاني. ولعل وجود الهجرة الداخلية المستمرة والواسعة في المجتمع الكوردستاني من المترتبات على تنوع مكوناته، فتهاجر بعضها إلى حيث بعضها الآخر ليكون أفراد كل مكون من تلك المكونات قريبين من بعضهم هذا من جهة، ومن جهة اخرى قد تكون الهجرة من القرى إلى المدن للظروف الاقتصادية، وبسبب الضغوط السياسية و الاجتماعية المفروضة على بعض المناطق والقرى الكوردية. هذا ولم تقتصر الهجرة في كوردستان على الهجرة الداخلية بل وجدت على نطاق واسع إلى الخارج فرارا من الظلم، والضيق الاقتصادي فيعاني الشعب مع حركاته القومية وضعا اقتصاديا هشا، وغير قادرين من استثمار مواردهم الطبيعية الوفيرة بسبب سياسات وظلم الدول الأربع التي تحول دون ذلك(روبن، د.ت، ص6، 7؛ والقشوري، 2009م, ص138).

رابعا: غياب القيادة الموحدة والتخطيط الاستراتيجي: على الرغم من أن الكورد عرفوا بالعناد والانفة والإباء إلا أن هذه الأنفة احيانا كانت تأت في غير محلها وأوانها، كما تخلت عنها في أحيان اخرى في المحل والاوان المناسبين، لذلك قام الكورد بثورات وحركات تمرد ضد الظلم والطغيان أحيانا في اوقات غير مناسبة ودون تخطيط استراتيجي مسبق مما أضر بالقضية الكوردية وشتت الجهود، ولكن مع ذلك عموما أتسم الكورد بالصلابة التي لولاها لذابت وتلاشت كأمة منذ زمن طويل، امام المحاولات الجبارة التي مورست ضدهم. إن اهم ما يشتت جهود الكورد هو الافتقار إلى التخطيط الاستراتيجي وعدم وجود مرجعية واحدة للحركات الكوردية في أجزاء كوردستان، ولعل أهم ما يمنع وجود مرجعية واحدة تجتمع تحت عباءتها جميع الحركات الكوردية، الانانية الحزبية لدى قيادات الاحزاب الكوردية، وتقديم المصالح الحزبية والقبلية على المصالح القومية، وكان لذلك التشتت آثارا سلبية ومحبطة على القضية الكوردية (القشوري، 2009م, ص139-142). و إن من أبرز مظاهر الأنانية الحزبية وأنانية قادة الأحزاب الكوردية الخطيرة التي هي بمثابة طعنة قاتلة في جسد الوحدة الكوردية هو أن إقليم كوردستان العراق وهو الكيان الكوردي الوحيد في العالم الذي يحظى بشيء من الاستقلالية على مدى أكثر من ربع قرن وانظار جميع الكورد في العالم وآمالهم معلقة به، إلا ان هذا الكيان كان ولا يزال غير موحد بالشكل المطلوب وفشل على مدار ربع قرن أن يكون جيشا موحدا باسم جيش كوردستان لا باسم الاحزاب(روبن، د.ت، ص4).

خامسا: ضعف المصداقية وسوء تصرفات القيادات الحزبية والسياسية والمحلية: بعض الأحزاب الكوردستانية الصغيرة فشلت في إثبات وجودها او تقديم رؤية واضحة لخدمة القضية القومية والوطنية الكوردستانية، وإنما أكتفت ببعض المكاسب والمناصب لها ولمن يتبعها، كما تميزت بعض الاحزاب بتضارب المواقف والتمايل بين القوى الاقليمية على طريق مصالحهم ومكاسبهم الحزبية الضيقة، وبعضها اصبحت أداة بيد أعداءها، كما أن الأحزاب الإسلامية لا نجد لها دورا في إبراز المشكلة الكوردية كمشكلة إسلامية في العالم الإسلامي، وانشغلت

كغيرها من الاحزاب بكسب ما يمكنها من المكاسب والمناصب عن دورها الذي يجب أن تقوم به، إلى درجة هناك من يتهمهم بأنهم لم يفهموا الإسلام كما يجب لخدمة أمتهم الكوردية بل فهموا الدين كما يريد اعداءهم، بينما الاحزاب الكبيرة التي بيدها مقاليد الأمور فنجدها متضاربة في المصالح والافكار قلما تجد من يتنازل منها عن مصالحها في سبيل مصلحة القضية الكوردية وتوحيد الصفوف والجهود. وإلى جانب القيادات الحزبية كان موقف بعض رؤساء العشائر والقبائل مهينا، وفي سبيل الحفاظ على نفوذهم القبلي أنظموا في صفوف القوات الغير النظامية كقادة ومستشارين لقيادات أعداء الكورد. وإلى جانب ذلك لا يقل خطر رجال الاعمال الحديثي النعمة عن غيرهم، فهم الذين استغلوا الأزمات السياسية والاقتصادية لبناء ثروة لا يهمها فيها إلا الثروة أيا كان مصدرها أو تأثيرها على الشعب الكوردي، فكونت ثروات طائلة عن طريق التهريب والتجارة الغير المشروعة، و كان لذلك آثار مضرة بالاقتصاد الوطني، وأحدث استياء شعبي، وما زاد الوضع سوءا والاستياء الشعبي حدة ، والاوضاع الاقتصادية أكثر سوءا ما يشاع من اتهام الحزبين الحاكمين (الديمقراطي الكوردستاني، والوطني الكوردستاني) بوجود تقاسم للأرباح الكمركية بينهم، وعدم صرف الارباح الكمركية حسب القانون، ما دفع الاحزاب الأخرى إلى رفع الدعاية المضادة وإبداء المعارضة وتشجيع المواطنين على ذلك(القشوري، 2009م, ص142-145).

سادسا: إشكالية البنية الداخلية للمجتمع والحركة الكوردية المتمثلة بعدم استقلالية الجماهير، وقصور الوعي للاستفادة من الدين وأخذ الدروس والعبر من التاريخ، وزرع بذور الاحباط بدلا عن ذلك:

إن المنظمات الجماهيرية الكوردية - من المنظمات المدنية والشباب وطلبة المدارس والجامعات - تفتقد الاستقلالية ومعروفة بتبعيتها للأحزاب ما أدى إلى أن يكون ولائهم لقوميتهم من خلال الاحزاب لا العكس، كما لم ينجح الكورد من ان يستفيدوا من الدين ولم يفهموه كما ينبغي، و خدعوا تكرارا باسم الدين ولم يتعظوا من سياسة تسيس الدين من قبل الدول الأربع على طريق مصالحهم القومية ضد الكورد، بل على العكس من ذلك أخذ الكثير منهم بأقوال محبطة تؤصل في النفوس والعقول الاستسلام وقبول الظلم باسم الدين، مثل: الدنيا لهم والآخرة لنا. و لأكن مظلوما لا ظالما. و ليكونوا من اهل النار و لنكن من اهل الجنة، ولاشك أن ذلك مخالف لحقيقة الدين الإسلامي(القشوري، 2009م, ص145-151).

الخلاصة في أسباب عدم قيام دولة كوردية:

إن جميع الأسباب التي حالت دون قيام دولة كوردية، على أهميتها، تبقى ثانوية ولا تقارن بالسبب الجوهري الذي شكل العائق الأكبر أمام قيام هذه الدولة، وهو السبب الداخلي المتمثل في غياب وحدة الصف الكوردي، والصراعات الداخلية بين أبنائه. فجميع القادة السياسيين، والقوميين، والوطنيين، ورجال الدين والأعمال الكورد، بل وكل فرد كوردي، مسؤول بدرجة ما عن هذا الواقع، كل بحسب موقعه ودوره.

وعلى الجميع، وخاصة قادة الأحزاب، أن يراجعوا أنفسهم، ويعترفوا بأخطائهم، ويسعوا جادين لتصحيحها. فعدم اعتراف المريض بعلته وامتناعه عن معالجتها، هو في حد ذاته مرض أخطر من الداء الأصلي. ولذلك، يجب على الجميع أن يدركوا أن لا سبيل لشفاء هذه العلة إلا بالإخلاص، والتخلي عن المصالح الشخصية والحزبية، والعمل على توحيد الصفوف والجهود خدمة لقضية الأمة الكوردية.

المطلب الثاني: مشروعية قيام الدولة الكوردية من منظور عقدي وأخلاقي، وسياسي شرعي: وذلك في فرعين كما يأتي:

الفرع الأول : مشروعية قيام الدولة الكوردية من منظور عقدي و أخلاقي:

أولا: من منظور عقدي: "من الواضح أن الإيمان بالله عز وجل والانقياد الكامل له هو الأساس الشرعي لحق تقرير المصير، وذلك حتى لا يتكرر أمثال فرعون وقارون ومن بعدهم من الطغاة والظالمين. فعندما كان فرعون يستعلي ويتكبر و يتجبر على بني إسرائيل، كانت إرادة الله عز وجل في تلك الأحداث تريد أن تجعل من بني إسرائيل أمة عظيمة وينتقم من فرعون وأمثاله، ولذا يذكرنا الباري عز وجل بذلك في قوله تعالى: ﴿ **وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ وَنُمَكِّنَ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَنُرِيَ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا مِنْهُمْ مَا كَانُوا يَحْذَرُونَ**﴾، سورة القصص: 5، 6. فعندما يصل الظلم إلى أقصى منتهاه، ويصل الاستضعاف إلى أسفل نقطة ممكنة، يهيء الله سبحانه وتعالى أسباب النصر والتمكين للمظلوم، ويأتي بها شيئاً فشيئاً من أجل نصرته وتمكينه في أرضه، وذلك ليعمرها وينعم بخيراتها. وهذه من سنن الله تعالى الجارية في الأمم والشعوب المظلومة" (ويسي، 2015).

ثانيا: من منظور أخلاقي: الأخلاق الإسلامية "هي المبادئ والقواعد المنظمة للسلوك الإنساني والذي يحددها الوحي لتنظيم حياة الإنسان، وعلاقته بغيره"(الزهري، 2007, ص23). وأصول الاخلاق الإسلامية هي: "الحكمة، والشجاعة، والعفة، والعدل" (الغزالي، 1416هـ, ص146) وعلى هذا سننظر في قضية الدراسة من منظور أخلاقي وفق أصول الأخلاق الإسلامية، كما يلي:

الأصل الأول: الحكمة: وهي: " فعل ما ينبغي على الوجه الذي ينبغي في الوقت الذي ينبغي. ولها ثلاثة أركان : العلم والحلم والأناة"(ابن القيم، 1973, ص479-480).

لا شك أن المقصود بالعلم هنا بالدرجة الأولى هو علم الكتاب والسنة وفهمهما والعمل بهما رغبة ورهبة(اليوسي، 1981, ص39). وسيأتي إثبات مشروعية قيام الدولة الكوردية من علم الكتاب والسنة.

أما الحلم والأناة: صفتان يحبهما الله لقوله - صلى الله عليه وسلم – لِلْأَشَجِّ أَشَجِّ عَبْدِ الْقَيْسِ: " إِنَّ فِيكَ خَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللهُ: الْحِلْمُ، وَالْأَنَاةُ"(مسلم، د.ت, رقم:17،ج1، ص48) ، ومع ذلك نجد أن الوقائع التاريخية تؤكد أن الدول الاربع لم يتحلوا ابدا بالحلم – أي: " ضبط النفس والطبع عن هيجان الغضب" (المهدي، 2009, ص537)، ولا بالأناة، أي: " التثبت وترك العجلة"(مسلم، د.ت, ج1،ص48), بل كانت سياساتهم مخالفة لعلم الكتاب والسنة، ومتصفة بالعجلة إلى الكورد بالعداوة والبغضاء والقطيعة. وبالتالي فلم تكن سياساتها حكيمة.

نستخلص من مجمل ما سبق أن الحكمة الإسلامية تقتضي السماح بقيام دولة كوردية والحكم بمشروعيتها.

الأصل الثاني: الشجاعة: كل من لديه دراية بالقضية الكوردية يدرك عدم وجود الجرأة والشجاعة والامانة الإسلامية لدى قادة هذه الدول في إنصاف الكورد، تحت ذريعة ان قيام الدولة

الكوردية يشكل خطرا على أمنها القومي (القشوري,2009, ص131).

الأصل الثالث: العفة: وهي: " الكف عما لا يحل" (عدد من المختصين، د.ت). ولا يخفى إتيان هذه الدول كل ما ينافي العفة من قتل ابناء الشعب الكوردي وتخريب عامرهم وحرمانهم من حقوقهم، بكل معاني الوحشية والهمجية المناقضة للعفة الإسلامية، والإنسانية. وقد أشرنا في المطلب السابق إلى بعض تلك السياسات الظالمة، ولقد فعلت هذه الدول بالتعاون مع تلك الدول التي رسمت خارطة المنطقة بالكورد في عالم يدعي الإنسانية وحقوق الإنسان كل ما يخالف الإنسانية وحقوق الإنسان، حيث تبنت تركيا سياسة الرفض المطلق لوجود قومية كوردية، واطلقوا عليهم أتراك الجبال ، وقمعت بكل ما أوتيت من قوة وطغيان أي محاولة كوردية للتعبير عن هويتهم، ولم تختلف سياسة الدول الأخرى عن سياسة تركيا بل وكأنهم أتخذوها قدوة في الوحشية وعدم العفة والإنسانية، حيث قتل في مجزرة واحدة بحلبجة الشهيدة (5000) كوردي بالغازات السامة، إلى جانب جرح اكثر من (25) الفا، وتدمير الاف القرى(جابان الكوردي، 1417هـ ، ص70).

الأصل الرابع: العدل: يلاحظ أن حديث العدالة لا يفارق جميع ابواب الفكر الإسلامي والشريعة الإسلامية، وانه - أي حديث العدالة - أول ما يتبادر إلى الذهن عند الحديث عن القضية الكوردية ، فإن دل ذلك على شيء فإن أهم ما يدل عليه أمرين، هما:

1- تميز الشريعة في ترابط جميع أجزائها مع بعضها وقيامها على اساس الحق والعدل.
2- و عدالة القضية الكوردية، وتعامل المحيطين بهم مع قضيتهم بالظلم والعدوان.

والخلاصة أنه ليس من الأخلاق الإسلامية منع الكورد من إقامة دولتهم، في الوقت الذي يسمح لإخوانهم في الدين والعقيدة بذلك، بل في منع قيامها تدهور للقيم الأخلاقية وأصولها وأمهاتها.

الفرع الثاني: مشروعية قيام الدولة الكوردية من منظور أحكام المعاملات و السياسة الشرعية : إن من معاني السياسة المستفادة من استخدامات الفقهاء في مصنفاتهم هي أنها:" الاحكام الشرعية المتعلقة بأداء الأمانات في الولايات والاموال، والحكم بالعدل في حدود الله وحقوقه، وفي حقوق الآدميين"(الزيباري، 2017, ص25-26) و إن القضية الكوردية لا تنفك عن القضايا التي تدخل تحت مسمى باب المعاملات السياسية الشرعية.

لقد تعددت تعاريف السياسة الشرعية وتباينت، وأستخلص الدكتور عبد الوهاب الخلاف من مجموعة مما ورد من آراء العلماء السابقين بأن **السياسية الشرعية:** "علم يبحث فيما تدبر به شئون الدولة الإسلامية من القوانين والنظم التي تتفق وأصول الإسلام، وإن لم يقم على كل تدبير دليل خاص. وموضوعه: النظم والقوانين التي تتطلبها شئون الدولة من حيث مطابقتها لأصول الدين وتحقيقها مصالح الناس وحاجاتهم. وغايته: الوصول إلى تدبير شئون الدولة الإسلامية بنظم من دينها. والإبانة عن كفاية الإسلام بالسياسة العادلة وتقبله رعاية مصالح الناس في مختلف العصور والبلدان". (الخلاف، 1988, ص7) وعلى هذا و في سياق الحديث عن مشروعية قيام الدولة الكوردية ينبغي أن نبين اولا ثلاثة أمور:

الاول: الواقع الجغرافي والتاريخي لما يزيد عن قرن من الزمان يشهد بأنه لا توجد دولة إسلامية تجمع تحت عباءتها جميع القوميات الإسلامية (القشوري,2009, ص256). والحديث عن قضية الدراسة لا يخرج عن هذا الواقع، وإن خرج عنه خرج عن إطار الحق و السياسة الشرعية.

والثاني: لا يوجد دليل خاص في باب السياسة الشرعية في قضية الدراسة، فلابد من النظر إليها من منظور المصالح والمفاسد وموافقتها وعدم مخالفتها للشريعة الإسلامية. وعليه يجب النظر في قضية الدراسة من حيث مطابقتها لأصول الإسلام بالبحث والاستقراء، وفهم الواقع.

والثالث: ان السياسة من منظور الفكر الإسلامي نوعان وهما:

1- التي تقدم تعريفها وهي التي توصف بالشرعية.
2- سياسة غير شرعية وباطلة: وهي التي تقوم على الظلم وتميل إلى شهوات النفس وأهوائها، وتعطي الأولية للمصالح الخاصة وتقدمها على المصالح العامة دون أن يكون لها ضابط أو مستند شرعي(الزيباري، 2017, ص25).

نستخلص من مجمل ما سبق أن وضع القوانين في الدول الإسلامية جميعا ومن ضمنها الدول ذات العلاقة بالقضية الكوردية، والقوانين التي توضع بخصوص القضية الكوردية، وسياسات هذه الدول تجاه الكورد يجب فيها :

1- أن لا تخالف أصول الدين الإسلامي، وقواعده الكلية، ومقاصد الشريعة الإسلامية.
2- وأن لا تخالف نصوص الكتاب والسنة والإجماع والقياس.
3- و أن يتحقق بها العدالة ورعاية وتحقيق مصالح وحاجات الناس جميعا، دون تفريق بسبب عرق أو لغة ونحوهما(الزيباري، 2017, ص24).

وبناء على ذلك فمن منظور السياسة الشرعية يحق للكورد ما يحق لإخوانهم من العرب والترك والفرس، وفي العكس تضاد ومخالفة لأسس السياسة الشرعية. وذلك لما في قيام الدولة الكوردية من تحقيق غايات ومقاصد السياسة الشرعية التي يمكن إجمالها في ثلاثة غايات رئيسية وهي:

الأولى: التطبيق العملي لما تقدم من حديث من تدبير شؤون الناس بتطبيق الشريعة الإسلامية، والقوانين التي لا تخالف الشريعة الإسلامية ورعاية مصالح الناس، ومنع الفساد والفتنة على أساس الحق والعدل. من خلال الامر بالمعروف والنهي عن المنكر. ولو بالقوة إن اقتضت الحاجة.

الثانية: بيان وبرهنة أن الدين الإسلامي يمتلك نظاما كاملا وعادلا وفيه الكفاية والقدرة لتدبير شئون الناس بالسياسة العادلة، وذلك من خلال بيان وتبليغ دعوة الإسلام عمليا.

الثالثة: إثبات تقبل الإسلام رعاية مصالح الناس المتغيرة في كل زمان ومكان(الخلاف، 1988, ص7، 8؛ الزيباري2017،ص26).

ولذلك لو كانت سياسة الدول ذات العلاقة بالقضية الكوردية تجاه الكورد مبنية على اساس الشريعة وكانت غايتها هي تطبيق الشريعة، ورعاية مصالح وإدارة شئون الناس وفقها لكان قد حكم بمشروعية قيام الدولة الكوردية منذ عقود طويلة. ولكن على العكس كانت سياسة هذه الدول دائما تجاه الكورد سياسة غير شرعية وباطلة تقوم على الظلم وتميل إلى شهوات النفس وأهوائها، وتعطي الأولية لمصالحها القومية الخاصة وتقدمها

على مصالح الأمة الإسلامية عموما الامة الكوردية خصوصا دون ضابط او مستند شرعي أو إنساني، ولم تراع في سياساتها سوى مصالح القوي الغالب على حساب الضعيف المغلوب، ولا شك أن سياساتها تلك باطلة وغير شرعية سواء علمها الناس او جهلوها (الخلاف, د.ت, ص6).

المطلب الثالث: تأصيل مشروعية قيام الدولة الكوردية من الكتاب والسنة:

يقول الله تعالى: ﴿**فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا**﴾، سورة النساء:59. أي ما اختلفتم فيه من أمر احتكموا لفض هذا الخلاف فيه إلى حكم الله ورسوله، من خلال الكتاب والسنة، - فما وجدتم فيهما من حكم فأتبعوه، إن كنتم تؤمنون بالله وبيوم القيامة ، فإن فعلتم ذلك فلكم الثواب الجزيل من الله، وإلا فلكم العقاب الأليم(الطبري، 2001،ج7، ص184، 185)، عملا بهذه الآية الكريمة سنؤصل قضية مشروعية قيام الدولة الكوردية من الكتاب والسنة في الفروع الآتية:

الفرع الأول: البت في النزاع المسلح بين طائفتين من المؤمنين : إن أقرب ما يمكن الاحتكام إليه في كتاب الله تبارك وتعالى في القضية الكوردية كطائفة مؤمنة لديها تاريخ طويل من النزاع والصراع المسلح مع طوائف اخرى مؤمنة قوله سبحانه وتعالى: ﴿ **وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ (9) إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ (10)**﴾،سورة الحجرات: 9-10.

الآيات واضحة الدلالة: حيث يوجب الله – تبارك وتعالى- الإصلاح بالعدل بدعوتهما إلى حكم الله ورسوله – صلى الله عليه وسلم- أي: إلى القرآن الكريم، والسنة المطهرة، ويجب أن يقبل الطرفان بحكم الله، ومن يأبى الصلح فقد أذن الله بقتاله حتى يعود إلى الحق لأنه يكون قد تعدى برفضه حدود الله، وحقوق عباده. كما يوجب سبحانه وتعالى حياد المصلحين دون انحياز لطرف على آخر ، وأن يقوم الصلح بين المسلمين على اساس الأخوة، وأن يتقي المصلحون والمتخاصمون الله تبارك وتعالى ويخافوه بتأدية ما فرض الله عليهم من الإصلاح بالعدل وان يتجنبوا ما نهاهم الله ليرحمهم بذلك ويغفر لهم ما سلف (الطبري، 2001، ج21، ص357-364؛ الصابوني، 1997, ج3، ص217).

وتأسيسا على ذلك نقول: إن التاريخ يشهد بأن كوردستان موطن الكورد والاسم ينطق بما يشهد به التاريخ، وعليه فيجب على الدول الاربع أن تقبل بالصلح، وإتاء الشعب الكوردي حقه من حرية التصرف بملكه، وإلا فقد بغوا، وقد اذن الله بقتالهم حتى يعودوا إلى حكم الله.

ولقد ورد في سبب نزول الآيات الكريمات "أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي رَجُلَيْنِ مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَتْ بَيْنَهُمَا مُدَارَأَةٌ فِي حَقٍّ بَيْنَهُمَا، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِلْآخَرِ: لَآخُذَنَّهُ عَنْوَةً لِكَثْرَةِ عَشِيرَتِهِ، وَأَنَّ الْآخَرَ دَعَاهُ لِيُحَاكِمَهُ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ، فَأَبَى أَنْ يَتْبَعَهُ، فَلَمْ يَزَلِ الْأَمْرُ حَتَّى تَدَافَعُوا، وَحَتَّى تَنَاوَلَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِالْأَيْدِي وَالنِّعَالِ، وَلَمْ يَكُنْ قِتَالٌ بِالسُّيُوفِ، فَأَمَرَ اللَّهُ أَنْ تُقَاتَلَ حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ، كِتَابِ اللَّهِ، وَإِلَى حُكْمِ نَبِيِّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"(الطبري، 2001, ص361).

فما أشبه الحالة الكوردية بالحالة التي لأجلها نزلت الآيات المباركات، حيث أن الدول الاربع يعتمدون على كثرة عددهم وعتادهم فيمنعون الكورد من إقامة دولتهم، ويرفصون الصلح و النزول لحكم الله من إيتاء كل ذي حق حقه، مخالفين بذلك حكم الله، وحكم رسوله - صلى الله عليه وسلم.

أما دفاع الكورد عن حقوقهم فلا يعتبر بغيا ولا خروج على حكم الكتاب والسنة، بل مشروع شرعا وعمل بحكم الكتاب والسنة، لقول رسول الله - صلى الله عليه وسلم – في جزء من حديث: "... إِنَّهُ لَا يَحِلُّ مَالُ امْرِئٍ إِلَّا بِطِيبِ نَفْسٍ مِنْهُ..." (الإمام أحمد، 2001,رقم20625، ج34، ص299). وجه الاستشهاد من الحديث هو أن تقسيم كوردستان لم يكن عن طيب نفس من الكورد بل بالبطش والقوة القاهرة. وهذا ما يبرر دفاع الكورد عن حقوقهم شرعا، ولقوله: - صلى الله عليه وسلم – في جوابه لرجل سأله: فَقَالَ: "يَا رَسُولَ اللهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ جَاءَ رَجُلٌ يُرِيدُ أَخْذَ مَالِي؟" قَالَ: "فَلَا تُعْطِهِ مَالَكَ" قَالَ: "أَرَأَيْتَ إِنْ قَاتَلَنِي؟" قَالَ: "قَاتِلْهُ" قَالَ: "أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلَنِي؟" قَالَ: "فَأَنْتَ شَهِيدٌ"، قَالَ: "أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلْتُهُ؟" قَالَ: "هُوَ فِي النَّارِ"(مسلم، د.ت,رقم:140،ج1، ص124). وهذا يدل بوضوح لا يقبل التأويل بأنه حين يدافع الكوردي عن أرضه وماله إن قتل فهو شهيد، أما الدول الباغية التي تسلب الكورد حقوقهم فمن قتل منهم في معارك الظلم والبغي والطغيان ضد الكورد قد حكم النبي - صلى الله عليه وسلم- على من مثلهم بقوله: " هُوَ فِي النَّارِ".

الفرع الثاني: اللغة والقومية الكوردية آية من آيات الله: قال تعالى: ﴿**وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِلْعَالِمِينَ**﴾، سورة الروم: 22.

يذكر الله عز وجل أن اختلاف الالسنة والالوان دليل على عظمة الخالق سبحانه وتعالى، وهذا يعني أن الوجود الكوردي بلونه ولغته آية من آيات الله الدالة على عظمته –سبحانه وتعالى(الطبري، 2001, ص479), وبالتالي فإن وجوده ليس شيئا سلبيا يجب إزالته من الوجود، او تذويبه قسرا في بوتقة القوميات الاخرى، ويحق له أن يعبر عن هويته كآية من آيات الله، و لأن الله تبارك تعالى خلق الناس مختلفين ليتعارفوا قال تعالى: **يَاأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ**﴾، سورة الحجرات: 13. ولا شك الحكومات العربية والتركية والإيرانية حينما حرموا على الكورد ما أباحوه لأنفسهم قد فضلوا أنفسهم على الكورد وتكبروا، مع ان الأصل هو وجوب تواضع الإنسان لبني جنسه(الزيباري، 2017, ص123-149) ،وليست سياساتها تلك إلا استبدال ميزان الأكرمية الذي وضعه الله تعالى بميزان آخر ما أنزل الله به من سلطان.

الفرع الثالث: الإسلام يأمر بالعدل والإنصاف حتى مع المبغضين ولو كانت ضد النفس والوالدين والأقربين:

قال تعالى: ﴿ **يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ**﴾، سورة المائدة: 8.

وقال تعالى: ﴿ **يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا** ﴾، سورة النساء: 135.

أوجب الله في مطلع الآيتين على المؤمنين أن يكون شهادتهم لله قائمة بالقسط، أي: العدل، ثم يضيف الحق تبارك وتعالى بعدا اعمق لمعنى العدالة، حيث أوجب بعد ذلك في الآية الأولى: العدالة على المؤمنين حتى مع من لا يحبونهم. وأوجب في الثانية على كل مؤمن أن يكون قائما بالعدل شاهدا لله حتى لو كانت شهادته على نفسه و والديه واقرب الناس إليه. يتجلى في ذلك عظمة الله وعدالته، واهمية و وجوب العدالة في حياة المؤمن مطلقا، وفي الآيتين المباركتين دلالة على أنه إذا كان لدى هذه الدول الأربعة التي بغت وتجبرت على الكورد بغض أو عداوة سياسية أو تاريخية، أو قومية عنصرية، تجاه الكورد كقومية فإن ذلك لا يبرر ظلمهم وتحريمهم الكورد من حقوقهم الشرعية ، ويجب عليهم شرعا السماح بقيام الدولة الكوردية حتى لوكان في إقامتها ما يعارض بعض مصالحهم القومية المنظورة (الطبري،2001، ج7، ص584-594؛و ج8،ص49،48).

المبحث الثاني: دور المصادر الاجتهادية والمقاصد الشرعية في إثبات مشروعية قيام الدولة الكوردية: في الفكر الإسلامي إقامة العدل لا يحتاج تأصيلا، إلا أن سطوة الظالمين جعل من الحق الأصيل يحتاج إلى إثبات ودليل. وعليه نتناول موضوع هذا المبحث في مطلبين ، كما يلي:

المطلب الأول: دور المصادر الاجتهادية في مشروعية قيام الدولة الكوردية: نتطرق في هذا المطلب إلى دور(الاستصحاب، المصلحة المرسلة، سد الذرائع، العرف) في إثبات مشروعية قيام الدولة الكوردية.

الفرع الاول: دور الاستصحاب: الاستصحاب : "هو عبارة عن الحكم بثبوت أمر في الزمان الثاني بناء على ثبوته في الزمان الأول"(الإسنوي، 1999, ص361) ، أي: " الحكم على الشيء بالحال التي كان عليها من قبل، حتى يقوم دليل على تغير تلك الحال، أو هو جعل الحكم الذي كان ثابتا في الماضي باقيا في الحال حتى يقوم دليل على تغيره"(الخلاف، 1988, ص91). وعليه عند النظر في دور الاستصحاب لإثبات مشروعية قيام الدولة الكوردية يفترض أولا القيام بعدة أمور أهمها:

1- تحديد الحكم الثابت في الزمان الأول: كوردستان موطن الكورد وملكهم وعليه فإن الحالة اليقينية السابقة هي أن ملكية أراضي كوردستان تعود للكورد(المفتي، 2012م، ص44- 92). واستصحاب هذا الحق الأصلي الثابت يقضي بمشروعية قيام الدولة الكوردية، لأن من ثبت ملكيته لشيء، يحكم بثبوت الملكية إلا إذا وجد دليل يدل على زواله ببيع أو نحوه(زيدان، 1976, ص268).

2- التحقق من عدم وجود دليل على تغيير الحال: و لا يوجد دليل يدل على تغير الحال سوى ما فرص بالقوة والبطش وفرض أمر الواقع و بتخطيط وتدبير من الاستعمار الغربي(المفتي، 2012م، ص153، 154).

3- تقدير قوة الاحتمال المعارض: على حد إطلاع الباحث إن أقوى ما يستدل به الدول الاربع في الاعتراض على استقلال كوردستان هو:

أ- خشية تعاون وتآمر الكورد مع اعداء الإسلام والمسلمين.

ب- وأن قيام الدولة الكوردية يشكل خطرا على امنها القومي، والمعلوم أن العكس هو الصحيح

ت- الحفاظ على الوحدة الإسلامية. (ويسي،2015، ص16؛ القشوري,2009, ص131). ويرد ذلك أن "اليقين لا يرفع بالشك"(السبكي، 2004, ص2619), وان الأصل هو "استصحاب البراءة الأصلية أو العدم الأصلي" أي براءة ذمة الكورد هذه التهم(الزاهدي،1994،ص45؛زيدان،1976،ص268)، وان الجميع سبق الكورد إلى قيام الدول القومية فإن كان ذلك تمزيق للوحدة الإسلامية فهم السابقون ، والكورد هم التابعون، وهم أنفسهم الذين عملوا مع الاستعمار الغربي على تقسيم كوردستان فلم يكن تقسيما على أساس إسلامي(المفتي، 2012م، ص144، 145؛ والزيباري، 2017, ص144).

و الخلاصة في دور الاستصحاب لإثبات مشروعية قيام الدولة الكوردية هو :استصحاب حق الكورد الثابت وملكيتهم لكوردستان، وعدم سقوط هذا الحق بدليل او اعتراض معتبر شرعا.

ويمكن اعتبار الوضع الراهن في إقليم كوردستان العراق قرينة دالة على مشروعية قيام الدولة الكوردية، حيث يوجد حكم فعلي ومؤسسات سياسية وإدارية وغيرها من مقومات الدولة(المفتي، 2012، ص350-36؛ ولزيباري، 2017, ص133-135) ، فيمكن استصحاب هذه الحالة إلى وضع أكثر استقلالية. فما دام هذا الاقليم الشبيه بالدولة لم يقم دليل شرعي على حرمته أو بطلانه، فيمكن اعتباره قاعدة للانطلاق نحو تحقيق تطلعات الأمة الكوردية في إقامة دولتها الكبرى.

الفرع الثاني: دور المصلحة المرسلة: المصلحة المرسلة هي: "ما لم يشهد له من الشرع بالبطلان ولا بالاعتبار نص معين" (الغزالي، 1997م، ج1، ص416)، " وسميت مرسلة لأنها لم تقيد بدليل اعتبار أو دليل إلغاء. ومثالها المصلحة التي شرّع لأجلها الصحابة اتخاذ السجون...أو غير ذلك من المصالح التي اقتضتها الضرورات، أو الحاجات أو التحسينات ولم تشرع أحكام لها، ولم يشهد شاهد شرعي باعتبارها أو إلغائها" (الخلاف, د.ت, ص84)

في الحالة الكوردية لا يوجد نص اول دليل شرعي أو إجماع مباشر وصريح يلغي مشروعية قيام الدولة الكوردية أو يثبتها، وتصرفات الدول الاربعة قائمة على مصالحها المتصورة، التي تضر بملايين المسلمين ومصالحهم الشرعية حيث أن التقسيم الأصلي لكوردستان إلى أربعة اجزاء كان قائما على مصالح ذاتية للطرف الاقوى، ويفتقر إلى أساس شرعي او مصلحة معتبرة شرعا، و ترتب على ذلك مفاسد جمة منها:

1- قتال وفتنة بين اخوة الدين والعقيدة: فإن قيل: أن الكورد هم من بدأوا الثورة والقتال وأثاروا الفتنة . نقول: إن الذين منعوا الكورد من حقوقهم هم الذين بدأوا الفتنة وسقطوا فيها، وليس من العقل و لا الشريعة أن يطالب المظلوم بالسكوت عن الحق درئا للفتنة والفساد.

2- جاهلية وخروج على الشريعة: إن منع الكورد من حقوقهم للعنصرية القومية خروج على الشريعة و" كل خروج على شرع الله جاهلية "(جريشة، 2007).

3- تدهور القيم الأخلاقية: وقد تقدم الحديث عن القضية من منظور أخلاقي أن فيها تدهور لأصول الأخلاق.

4- خلاف وفرقة بين المسلمين: وفي ذلك تنفيذ أجندات أعداء الإسلام والمسلمين، الذين بثوا الخلافات القومية بين المسلمين. (البهي، 1981, ص4)

5- الاستعانة بالكفار: إن قطيعة الدول ذات العلاقة بالقضية الكوردية ومعادتهم للأمة الكوردية ومنعهم حقوقهم، قد يدفعهم أو قد دفعهم فعلا إلى الاستعانة بالغرب. كما استعانت كويت العربية بأمريكا حين تركتها الدول الإسلامية لمصيرها مع أن الغازي كان عربيا مثلها(عبد المحسن، 2007, ص30).

من المعلوم بالضرورة في الشريعة الإسلامية أن إصلاح الفاسد والمنكر ونصرة المظلوم واجب شرعي على جميع المسلمين لأن النبي - صلى الله عليه وسلم- قال: "مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ"(مسلم، د.ت,رقم49،ج1 ص69)، وقال: "انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْصُرُهُ إِذَا كَانَ مَظْلُومًا أَفَرَأَيْتَ إِذَا كَانَ ظَالِمًا كَيْفَ أَنْصُرُهُ قَالَ تَحْجُزُهُ أَوْ تَمْنَعُهُ مِنْ الظُّلْمِ فَإِنَّ ذَلِكَ نَصْرُهُ" (البخاري،1419هـ ، رقم6952، ج17، ص378).

وبالتالي فلا يجوز شرعا في هذه القضية من جميع المسلمين إلا دعم قيام الدولة الكوردية والحكم بمشروعيتها وجوبا، لأن "ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب"(السبكي،2004،ج1، ص131)

ولا يتم إصلاح تلك المفاسد، ولا رفع الظلم عن الشعب الكوردي إلا بحسم جذورها من خلال إرجاع الحق لأهلة والتعامل مع المسلمين جميعا على قدم المساواة، وإتاء كل ذي حق حقه.

الفرع الثالث: دور سد الذرائع: سد الذرائع هو: "حسم مادة وسائل الفساد بمنع هذه الوسائل ودفعها"(النملة، 1999, ص1016).

لتطبيق مبدأ سد الذرائع، على الحالة الكوردية لابد من تحديد ما إذا كانت تصرفات الدول الأربعة تشكل وسيلة تؤدي إلى مفسدة و ضرر أو مصلحة أكبر وقد تقدم الحديث عن المفاسد التي ترتبت على تجزئة الشريعة في حق الكورد. وبالتالي فإن أفعال الدول الأربع وإصرارها على إبقاء كوردستان مقسمة، وقمعها العنيف لدعوات الاستقلال كانت وسيلة أدت إلى تلك المفاسد. ولا شك أن تلك المفاسد تفوق بكثير أي مصالح متصورة قد تحصل عليها الدول الاربعة ، مثل: زيادة الموارد أو السيطرة.

فخلاصة جوهر الاستشهاد بمبدأ سد الذرائع أن "حسم مادة وسائل الفساد بمنع هذه الوسائل ودفعها" لا يتم إلا بمنع السياسات القمعية ورفع الظلم الواقع على الكورد من الدول الاربع، ولا توجد وسيلة برفع الظلم كاملا، إلا أن يشرع للكوردي ما يشرع لغيره من المسلمين.

الفرع الرابع: دور العرف: "العُرف هو ما تعارفه الناس وساروا عليه، من قول، أو فعل، أو ترك، ويسمى العادة"(الخلاف, د.ت, ص89).

من الجدير بالإشارة في باب العرف إلى أمرين مهمين:

1- العرف السائد المعمول به في العالم الإسلامي في الوقت الحالي هو قيام الدول على اساس القوميات.

2- العرف السائد بشأن الحالة الكوردية في الدول التي تحتل كوردستان هو أنه يحق لكل دولة من تلك الدول حق التصرف بالجزء الذي تحتله من كوردستان.

ولا شك أن اهم ما يجعل العرف معتبرا أن لا يؤدي إلى ظلم أو تفويت حق. وعليه فإنه يشرع للكورد إقامة دولة كوردية بذات العرف المعمول به في العالم الإسلامي. وان العرف الظالم المتبع في الدول الاربعة تجاه الكورد عرف غير معتبر شرعا لأنه يخالف العرف العام المعمول به من جهة، ويخالف النصوص الشرعية السابقة، ومقاصد الشريعة الآتية من جهة أخرى (زيدان، 1976. ص252-259).

في هذا السياق يمكن القول: حتى في الفكر السياسي المعاصر الذي يربط مشروعية السلطة بإرادة الشعوب ورضاها (ربابعة،2019، ص105)، قد صار عرفا معمولا به عالميا، وليس إسلاميا فحسب وهذا يضفي قوة إضافية لمشروعية قيام الدولة الكوردية.

المطلب الثاني: دور المقاصد الشرعية في إثبات مشروعية قيام الدولة الكوردية: تعد المقاصد الشرعية الإسلامية جوهر التشريع، ومحور نهج الوسطية الذي جاءت به الشريعة الإسلامية لتحقيق مراد الشارع في حياة المكلفين، أفرادا وجماعات، وهو ما يضمن جلب المصالح ودرء المفاسد. وفي هذا المطلب، سنتناول الدور المحوري لهذه المقاصد في إثبات مشروعية قيام الدولة الكوردية، مستندين إلى الفهم الصحيح والعميق للشريعة، وبعيدا عن أي انحراف قد تسببه المدارس الفكرية التي تلغي البعد المقاصدي، سواء كانت المدرسة الحرفية التي تعطل مصالح الأمة بجمودها الظاهري، أو المدرسة الحداثية التي تتنصل من النصوص باسم مقاصد موهومة، وكلاهما يجلب الويلات على الأمة (لعناني، 2024، ص88، 89).

إن الشريعة الإسلامية كاملة متكاملة، لا تقبل التعطيل أو التملص من أحكامها، ومقاصدها، و لا تبنى إلا بدليل شرعي يؤيدها. وعليه، فإننا سنبرهن أن قيام الدولة الكوردية يندرج ضمن تحقيق المقاصد الكلية للشريعة، لا سيما الضروريات الخمس: حفظ الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال. فمعاناة الشعب الكوردي التاريخية والواقعية تبرز أن هذه المصالح الجوهرية، التي هي قوام وجود أي أمة وكرامتها، لا يمكن أن تتحقق على الوجه الأكمل، أو تصان من التهديدات، إلا بوجود كيان سياسي مستقل وذي سيادة يضمن حمايتها وصونها.

لذا، فإن السعي لقيام الدولة الكوردية لا يمثل مجرد طموح سياسي، بل هو ضرورة شرعية تمليها المقاصد، ويسهم في جلب المصالح العظمى لهذه الأمة ودرء المفاسد عنها، بما يتوافق تماماً مع روح الشريعة السمحة وغاياتها الأسمى.

سأتناول الموضوع بناء على ذلك في عدة فروع كما يلي:

الفرع الأول: التعريف بالمقاصد الشرعية: لم يقدم العلماء السابقون تعريفا محددا للمقاصد الشرعية (اليوبي، 1998, ص33). وقد أستخلص الدكتور محمد سعد بن أحمد بن مسعود اليوبي من خلال تتبع أقوال السابقين واللاحقين بأن مقاصد الشريعة : "هي المعاني والحِكَم ونحوها التي راعاها الشارع في التشريع عموماً وخصوصاً، من أجل تحقيق مصالح العباد"(اليوبي، 1998, ص37).

ومن تعريفات المقاصد الشرعية أيضا:" المعاني و الغايات الملحوظة في الأحكام الشرعية، المترتبة عليها سواء كانت تلك حكما جزئيا أم مصالح كلية، وهي تتجمع ضمن هدف واحد هو تقرير عبودية الله، ومصلحة الإنسان في الدارين"(البدوي، 2022، ص 271).

وتنقسم مقاصد الشريعة باعتبارات مختلفة إلى عدة أقسام: وما يعنينا في حدود الدراسة المصالح الضرورية التي قصد الشارع حفظها ولا تستقيم الحياة بدونها وهي حفظ الضروريات الخمس :(حفظ الدين، والنفس، والعقل، والنسب، والمال)

(الآمدي،1404هـ، ج3، ص300). ومن حيث تقسيمها إلى **مقاصد أصلية**: وهي المطلوبة أصالة بالقصد الأول. **ومقاصد تابعة**: هي التي تأتي تبعا للأصلية، ويتوقف حصول المقاصد الأصلية عليها، ومن الأمثلة على المقاصد الأصلية والتابعة: الصلاة واجبة، ولا تقبل الصلاة من غير طهارة، فالصلاة هنا مقصد أصلي، والطهارة مقصد تابع (الشاطبي، 1997هـ، ج1، ص382؛ واليوبي، 1998, ص253-356).

الفرع الثاني: قيام الدولة الكوردية مقصد تابع يتوقف عليه تحقيق المقاصد الأصلية والضرورية: إن الحديث عن قيام الدولة الكوردية كمقصد تابع ينطلق من منطلق أن الدول التي تقتسم الاراضي الكوردية لم تكن وسيلة لحماية الشعب الكوردي ومصالحه وضروراته، بل كانت أداة لقمعها. حيث تعرض الكورد على مر عقود طويلة للحملات العسكرية والتهجير القسري، والقتل الجماعي، وتهميش اقتصادي، واستغلال للموارد الكوردية، وعدم عدالة في توزيع الثروات ، فأثر ذلك سلبا على بنية الاسرة والمجتمع وتشتيت الاجيال. والحرمان من التعليم، والتنعم بخيرات أرضهم. والحجج المقاصدية في إثبات مشروعية قيام الدولة الكوردية بناء على ذلك تظهر فيما يلي:

1- عدم وجود دولة كوردية مستقلة جعلت أرواحهم عرضة للانتهاك . وقيام الدولة الكوردية سيحميهم، ويمنع تكرار المآسي التاريخية. وبالتالي فتكون وسيلة لتحقيق مقصد(حفظ النفس).

2- الدولة الكوردية ستوفر البيئة المستقرة للأسرة، تحمي حقوق الكورد، وتوفر مستلزمات التعليم، والصحة، التي تضمن تنشئة سليمة للأجيال القادمة، فتكون وسيلة لمقصد(حفظ النسل) والأجيال من الضياع والتشتت.

3- الدولة الكوردية ستحمي وتنمي اللغة الكوردية التي هي آية من آيات الله، وتدعم المؤسسات التعليمية والثقافية التي تعزز الوعي والهوية الفكرية، وتوفر بيئة حرة للبحث العلمي والإبداع، مما يسهم في تحقيق مقصد (حفظ العقل).

4- سيتمكن الشعب الكوردي من خلال قيام دولته من التحكم بموارده الاقتصادية، ويضمن العدالة في توزيع الثروات بين أبنائه، وفي ذلك تحقيق مقصد (حفظ المال).

5- ومن باب أنه يمكن اعتبار العلاقة بين المقاصد الأصلية والمقاصد التابعة مسلكا للكشف عن مقاصد الشريعة من حيث أن "المقاصد الأصلية هي الأساس، إلّا أنها لا يمكن أن تقوم بمفردها، ولا يمكن أن تتحقق على التَّمام إلّا إذا تحقّقَ ما يخدمها ويكمّلها، ومن ثَمّ فكلّ ما ثبت كونُه خادمًا ومحققًا للمقاصد الأصلية عُدَّ مقصودًا للشارع، ولزم مراعاته والعمل على تحقيقه، من باب ما لا يتمّ الواجب إلّا به فهو واجب، فهذا مسلك يُستَدلّ به على أن كلّ ما لم يُنصّ عليه مما شأنه كذلك فهو مقصود للشارع أيضاً".(جغيم، 2014, ص13). ومن هذا المنطلق يمكن القول والاستدلال: بأن قيام الدولة الكوردية ليست مشروعة فحسب بل واجبة كمقصد تابع يتوقف عليه تحقيق المقاصد الاصلية والضرورية، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

الفرع الثالث: قيام الدولة الكوردية مقصد أصلي من مقاصد الشريعة الإسلامية: إن الحديث عن قيام الدولة الكوردية كمقصد أصلي ينطلق من منطلق أن الأمم جميعا سواء لا فضل لأمة على أخرى إلا بالتقوى، وفي قيام الدولة الكوردية تحقيق مباشر لإقامة العدل والمساواة بين المسلمين فما يشرع لهذا يشرع لذاك. وتحقيق العدل المساواة من مقاصد الشريعة الأصلية، وهذا الذي يسبغ الشرعية على قيام الدولة الكوردية، بمعنى أن قيامها من هذا المنظور ليس مجرد وسيلة لتحقيق مقاصد أخرى، بل تجسيد مباشر لمقصد أصلي في سياق يخص الشعب الكردي وطبيعة قضيته بين القوميات الإسلامية.

فإن الإسلام يوجب المساواة في الإنسانية واصل النشأة ، وفي العيش والكسب، وفي الحرية في التفكير والاختيار، وفي تحمل المسؤولية، وامام القضاء والمحاكم، وفي تطبيق الأحكام الشرعية وفي العاقبة والمصير(المفتي، 2012م، ص96-117). قال تعالى :"لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ" (الحديد: 25). هذه الآية تُشير بوضوح إلى أن الغاية من إرسال الرسل هي إقامة العدل بين الناس. ونستنتج من مجمل ما سبق في هذا المطلب وما قبله أن مقصد إقامة العدل لا يقتصر على الأمور الفردية أو القضاء فحسب، بل يمتد ليشمل العدل في توزيع الحقوق والواجبات، والعدل في المعاملة بين الشعوب والمكونات المختلفة. لانهم جميعا متساوون لا فضل لأحد على احد إلا بالتقوى.

الفرع الرابع: مقاصد الشريعة وقيام الدولة الكوردية: تأصيل في ضوء العلة والحكمة:

سنتطرق في هذا الفرع إلى برهنة مشروعية قيام الدولة الكوردية في ضوء العلة والحكمة من خلال التمييز بين علة وجوب قيام الدولة الكوردية و حكمة وجوبها كما يلي:

أولا: الفرق بين العلة الحكمة : اختلف العلماء في العلاقة بين العلة والحكمة، فمنهم من جعلهما واحدة، وذهب الجمهور إلى القول بالتفريق بينهما (جغيم، 2014, ص36). و بأن **الحكمة**: "تطلق على ما يترتب على التشريع من جلب مصلحة أو تكميلها أو دفع مفسدة أو تقليلها. **والعلة** تطلق على: "الوصف الظاهر المنضبط الذي جعله الشارع مناطًا لثبوت الحكم؛ حيث ربط الشارع به الحكم وجوداً وعدماً بناء على أنه مظنة لتحقيق المصلحة المقصودة، للشارع من شرع الحكم"(النملة، 1999, ص2116). بناء على هذا وكلام الجمهور في العلة والحكمة، يمكن القول بأن خصائص الحكمة غالبا عكس خصائص العلة، كما يلي:

1- **الظهور عكس الخفاء:** العلة ظاهرة يمكن إدراكها بالحواس أو العقل بسهولة. والحكمة خفية.

2- **الانضباط وعدم الانضباط:** العلة منضبطة وثابتة وليست متغيرة . والحكمة متغيرة وغير منضبطة وقد تتغير بتغير الزمان والمكان.

3- **المناسبة وعدم المناسبة:** العلة مناسبة لترتيب الحكم عليها. والحكمة غير مناسبة لترتيب الحكم عليها.

4- **الاطراد والانعكاس مقابل عدم الاطراد والانعكاس:** العلة مطردة ومنعكسة: كلما وجدت العلة وجد الحكم (اطراد)، وكلما انتفت العلة انتفى الحكم (انعكاس). ولا يتوفر في الحكمة ذلك، بل على العكس يستلزم من وجود الحكمة وجود الحكم المنوط بعلة. فالشارع الحكيم عندما قصد حكمة معينة فإنه أوجد حكما وربط وجوده بعلة لتحقيق الحكمة التي قصدها من ذلك الحكم (زيدان، 1976،ص201-204؛الخلاف،د.ت،ص68-70؛ جغيم،2014،ص36؛النملة،1999،ج5،ص2016-2019؛ الخادمي،2001،ص19، 21).

ثانيا: برهنة مشروعية قيام الدولة الكوردية كمقصد اصلي: إن القول بوجوب قيام الدولة الكوردية في هذه الحالة لا بد أن يكون

منوطا بعلة، على ان يكون في الإناطة مظنة لتحقيق مصلحة مقصودة أصالة من الشارع، وفيما يلي تأصيل ذلك:

1- علة وجوب قيام الدولة الكوردية في هذه الحالة: (الحرمان من حق المساواة مع الامم الأخرى في الوجود الذاتي= تفضيل غير الكوردي عليه بغير التقوى)، فهذه العلة تتصف بأنها

أ- ظاهرة: يمكن إدراك مظاهر(تفضيل غير الكوردي عليه) في الوقت الذي يحرم عليه ما يشرع لغيره.

ب- ومنضبطة بالواقع جميع القوميات الإسلامية الذين يحيطون بالكورد لهم استقلالهم إلا الكورد.

ت- و مناسبة: هذه العلة مناسبة وملائمة لأن تكون علة يبنى عليها وجوب قيام الدولة الكوردية لتحقيق العدل المساواة والقضاء على حالة التفاضل بين الناس بغير ما أنزل الله.

ث- ومطردة ومنعكسة: كلما وجد التفضيل بغير ميزان الشريعة وجد الحكم(إطراد)، وكلما أنتفى ذلك انتفى الحكم(انعكاس).

2- حكمة وجوب قيام الدولة الكوردية في هذه الحالة: ما بيناه سابقا من أنها تجسيد مباشر لإقامة العدل الكلي والمطلق وتحقيق المساواة، أي مساواة القومية الكوردية بالعرب والترك وغيرهما وإنهاء حلة التفاضل غير المشروع، فهذه غايات ومصالح وغالبا ما تترتب على الأحكام المنوطة بعلة، وفي هذه الحالة تترتب على حكم قيام الدولة الكوردية المنوط بالعلة المذكورة أعلاه ، وتلك الإناطة مضنة لتحقيق هذا كله في الوضع الحالي.

ثالثا: برهنة مشروعية قيام الدولة الكوردية كمقصد تابع: في هذه الحالة أيضا يجب أن يكون حكم الوجوب منوطا بعلة، على أن يكون في الإناطة مضنة لتحقيق مصلحة مقصودة للشارع تبعا لمقصد أصلي، وفيما يلي تأصيل ذلك:

1- **علة وجوب قيام الدولة الكوردية في هذه الحالة:**(عدم وجود بديل لقيام الدولة الكوردية لحماية الشعب الكوردي وحفظ ضروراته) لتعذر وفشل البدائل الأخرى، أي: الدول الأربع، التي تحولت إلى وسيلة للقمع لا للحماية. فهذه العلة ينطبق عليها جميع اوصاف العلة التي ذكرنا آنفا، من حيث أن تهديد الضرورات وفشل البدائل ظاهر منضبط ويمكن إدراكها. ومناسب لوجوب قيام الدولة الكوردية كوسيلة لحماية ضرورات الشعب الكوردي، ومطرد ومنعكس حيث كلما وجد التهديد وفشل البديل او كان البديل هو مصدر التهديد وجب القيام، وكلما زال التهديد زال الحكم.

2- **حكمة وجوب قيام الدولة الكوردية في هذه الحالة (مقصد تابع):** لقد سبق التفصيل في الفرع الثاني ان قيام الدولة الكوردية كمقصد تابع يتوقف عليه تحقيق مقاصد أصلية وضرورية، من إقامة العدل وحفظ الضرورات الخمس.

الخلاصة: قيام الدولة الكوردية كقصد تابع لا تجسد العدالة والمساواة بل وسيلة لإقامة العدل وتحقيق المساواة لتعذر البدائل، فلا تكون مطلوبة بذاتها بل وسيلة لتحقيق ما هو مطلوب، وفي الحالة السابقة تكون مطلوبة بذاتها ليست كوسيلة لتحقيق مقصد آخر، بل كتجسيد لتحقيق المساواة وحق الكورد في الوجود الذاتي كآية من آيات الله في الكون.

إن الحديث السابق في تأصيل مشروعية قيام الدولة الكوردية في ضوء العلة والحكمة مستمد من فهم الواقع الكوردي، وطبيعة القضية الكوردية، ومن كلام العلماء في العلل والحكم و العلاقة بينهما في كتب أصول الفقه الإسلامي، ومقاصد الشريعة الإسلامية(زيدان، 1976، ص201-211؛ اليوبي،1998، ص179-415).

الفرع الخامس: دور المقاصد الشرعية في تفنيد الشبهات المثارة حول مشروعية قيام الدولة الكوردية: قد يثار شبهة أن قيام الدولة الكوردية يتعارض مع مقاصد أخرى مثل وحدة الأمة الإسلامية، هنا ينبغي التفصيل في الرد كما يلي:

اولا: إذا بقي الحال على ما هو عليه فلن يكون فيه وحدة للأمة الإسلامية بل إجبارا للأمة الكوردية على أن تبقى مقسمة بين أربعة دول قومية على أساس قومي لا إسلامي. و"مقصد الشريعة يتمثّل في غرضين: الأول منهما ما فيه صلاح المجتمع الإنساني عاجلا أو آجلا...والغرض الثاني، هو حاجةُ الفقيه إلى معرفة المقاصد"(ابن عاشور، 2004، ص 160)، وقد سبق الحديث عن المفاسد المترتبة على منع قيام دولة كوردية، وأنه لا يستند منع قيامها على اساس فقهي شرعي، ولا يترتب عليه مقصد شرعي معتبر في الظروف الحالية.

ثانيا: لا يوجد في الشريعة الإسلامية ومقاصدها ما يعطي الاولية لهذه القوميات على الكورد لتمثيل الأمة الإسلامية دون الكورد، وعليه فإن استقلال كوردستان يكون عن دول قومية لا انفصالا عن الأمة الإسلامية (المفتي،2012م، ص149؛ و ويسي، 2015, ص15).

ثالثا: إن محاولة إبقاء الوضع الراهن على ما هو عليه من وسائل هذه الدول الاربعة للحفاظ مقاصدها القومية والسياسية والاقتصادية المخالفة للمقاصد الشرعية ، و مقاصد الناس وتصرفاتهم تكون معتبرة إذا لم تفضي إلى تفويت مصلحة أو جلب مفسدة، و مقاصد الشريعة مقدمة على مقاصد الناس إذا حدث تعارض بينهما. او كان يغلب فيها حق الشارع لحفظ مقصده وإقامة العدل ورفع الخصومة بين المتخاصمين(ابن عاشور، 2004، ص 404-407).

رابعا: حتى على فرض لو سلمنا جدلا أن الدول الاربعة تسعى إلى بقاء الحال على ما هو عليه كوسيلة لتجنب المزيد من تقسيم الامة، فإنه يتعارض مع مقصد إقامة العدل والمساواة بين الناس وحفظ الضرورات في حق الامة الكوردية في هذا الواقع، ولا يعتبر ذلك حجة لهم، لأنه إذا تعارضت المقاصد والوسائل فإن رعاية المقاصد مقدمة على رعاية الوسائل، لان المقاصد هي المطلوبة بالدرجة الاولى في الشريعة، والوسائل ليست إلا مجرد أداة لتحقيقها (الزحيلي، 2006، ص 199-237)..

الخلاصة والفائدة من كل ما تقدم: هو أنه لا توجد شبهة تؤثر في مشروعية قيام الدولة الكوردية وجوبا، لأن مشروعية قيامها إذا تأثرت كمقصد تابع في حال إذا قام مقامها ما يقوم بدورها، بمعنى إذا تمكنت الدول الأربعة من توفير الحماية اللازمة للشعب الكوردي وحققت العدالة، والمساواة في تعاملها مع الكورد والقوميات الحاكمة، فإن علة وجوب قيام الدولة الكوردية تتأثر وتنعدم ، لأننا نقول بوجوب قيامها لسد ثغرة، فإذا تم سد الثغرة بغيرها لم يعد للقول بوجوب قيامها معنى.

ولكن يبقى حكم وجوب قيامها كمقصد اصلي (حقها في الوجود الذاتي كأمة بين الأمم) قائما ، وذلك لأن علة وجوب قيامها من هذه الجهة أعمق وأقوى من أن تتأثر بمجرد إقامة العدالة في الدول الأربعة، حيث أن العلة في هذه الحالة تتعلق بحق الكورد

كأمة بين الأمم، وليس بحقوق أفرادها في دول قائمة، بمعنى أن الظلم في هذه الحالة لا يقتصر على نقص الخدمات او عدم حماية الضرورات أو تفضيل غير الكوردي عليه على مستوى الأفراد، لذلك فإن حق الكورد كأمة في قيام دولة يمثلها يضل قائما كمقصد أصيل من مقاصد الشريعة ما دام الوضع الحالي قائما من استقلال كل قومية في كيان خاص، لان الامة الكوردية أمة مستقلة في لغتها وخصائصها فلها حق الاستقلال في كيان خاص بها كما يحق لغيرها، وليس لأحد بدليل كل ما سبق أن يجبرها على أن تعيش في كنف غيرها على أساس قومي، وذلك لأنه ليس في الشريعة الإسلامية ومقاصدها ما يدل على أفضلية غير الأمة الكوردية عليها. بل حتى لو قامت دولة الخلافة الإسلامية ليس هناك ما يمنع من أن يكون الخليفة كورديا وعاصمة الخلافة كوردستان، كما ليس هناك ما يمنع من أن يكون عربيا، أو تركيا، وغيرهما من القوميات الإسلامية.

الخاتمة

الحمد لله أولا وآخرا؛ بعد الانتهاء من كتابة هذا البحث الخص أهم النتائج والتوصيات التي توصلت إليها على النحو الآتي:

أولا: أهم النتائج:

1- المسلمون جميعا إخوة متساوون في الحقوق والواجبات، فيشرع لبعضهم، ما يشرع لكلهم.
2- ليس في قيام الدولة الكوردية ما يناقض الشريعة الإسلامية ومقاصدها. بل في قيامها نزول لحكم الشريعة وتحقيق لمقاصدها.
3- الظلم والحرمان الذي يتعرض له الكورد هو ظلم يقوم على مصالح سياسية وقومية غير شرعية.
4- اللغة والقومية الكوردية آية من آيات الله في الكون يجب الحفاظ عليها.
5- ليس في الشريعة ما يعطي الأولية للعرب والترك والفرس لتمثيل الإسلام والمسلمين. واستقلال كوردستان ليس عن الأمة الإسلامية بل عن دول قومية ما أنزل الله بها من سلطان.
6- ما ترتب على منع قيام دولة كوردية من مفاسد، وتفويت مصالح يلزم جميع الدول الإسلامية شرعا التدخل لأجل حل القضية الكوردية.
7- العرف المتبع في العالم الإسلامي من قيام الدول على اساس قومي، هو الذي يسبغ الشرعية على قيام الدولة الكوردية، والعرف المتبع في الدول الاربع غير معتبر شرعا لتناقضه مع العرف المتبع، والشريعة ومقاصدها.
8- إن التحدي الأكبر أمام قيام الدولة الكوردية يكمن في الأسباب الداخلية، التي تتمثل بشكل أساسي في غياب الوحدة السياسية والاجتماعية الكوردية. وعلى الرغم من أهمية العوائق الخارجية فإنها تظل عاملا ثانويا مقارنة بالانقسام الداخلي الذي يمثل العائق الجوهري.

ثانيا: التوصيات:

بناء على نتائج البحث الذي خلص إليها البحث يتقدم الباحث بالتوصيات التالية:

1- على المستوى السياسي: يدعوا الباحث القادة والفاعلين السياسيين الكورد في جميع أجزاء كوردستان بالعمل على توحيد الصفوف ورسم خارطة طريق واضحة وموحدة نحو تحقيق مشروع الدولة، مع مراعاة الظروف الإقليمية والدولية.
2- على المستوى الشرعي والفقهي: يدعوا الباحث علماء الدين الكورد والأحزاب الإسلامية الكوردية بشكل خاص إلى تحمل مسؤوليتهم الشرعية في توضيح مشروعية قيام الدولة الكوردية. ويوصى بالعمل على نشر هذا الفكر وإقناع العالم الإسلامي به من خلال المنابر الفقهية والبحثية، وإظهار أن فكرة الدولة القومية في هذا السياق هي واقع حال يمكن توظيفه لخدمة مقاصد عليا مثل رفع الظلم وإقامة العدل وحفظ حقوق الأمة الكوردية، بما يتوافق مع أصول الشريعة ومقاصدها.
3- على المستوى المجتمعي: يوصي الباحث بتعزيز الوعي القومي والشرعي لدى الأفراد في المجتمع الكوردي بضرورة إقامة دولتهم ومشروعيتها، مع التأكيد على أن هذه الدولة ستكون دولة عدل ومساواة تسع جميع مواطنيها بغض النظر عن انتمائهم العرقي أو الديني. وذلك عبر وسائل الإعلام والمناهج الدراسية أو أي وسيلة أخرى يمكن توظيفها لهذا الغرض.
4- على المستوى البحثي والأكاديمي: يدعوا الباحث إلى تكثيف الدراسات المتخصصة حول الجوانب الشرعية والقانونية والقومية لقيام الدولة الكوردية. ويوصي بضرورة إثراء النقاش حولها في الأوساط الأكاديمية والبحثية، بهدف جعلها قضية حيوية ومعروفة عالميا، خاصة في الأوساط الإسلامية والدول المعنية بشكل مباشر بالقضية الكوردية. ويجب أن يستمر هذا الجهد دون كلل حتى تصبح القضية الكوردية قضية عالمية لا تثير الاستغراب عند طرحها، بل تحظى بالاهتمام والجدية.

قائمة المصادر والمراجع بعد القرآن الكريم:

الكتب (التأليف والترجمة):

الآمدي، أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي(1404هـ)، الإحكام في أصول الأحكام، تحقيق: د. سيد الجميلي. بيروت: دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى.

البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله الجعفي (1419هـ -1998م). الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. الرياض: دار السلام، الطبعة الأولى.

البهي، محمد (1401هـ - 1981م). عقبات في طريق الإسلام. القاهرة: دار التضامن، الطبعة الثانية.

الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير (1422هـ - 2001م). جامع البيان عن تأويل آي القرآن. تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي وآخرون. القاهرة: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة الأولى.

جغيم، نعمان (1435هـ - 2014م). طرق الكشف عن مقاصد الشارع. الأردن: دار النفائس للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى.

جريشة، علي (1407هـ - 1987م). أصول الشرعية الإسلامية مضمونها وخصائصها. القاهرة: مكتبة وهبة.

جريشة، علي (1428هـ - 2007م). المشروعية الإسلامية العليا. المنصورة: دار الوفاء للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية.

روبن، مايكل روبن(د. ت)، صعود كوردستان –اعتبارات للكورد وجيرانهم والمنطقة. واشنطن: معهد المشروع الأمريكي، (د. ط).

الزاهدي، حافظ ثناء الله (1414هـ - 1994م). تلخيص الأصول. الكويت: مركز المخطوطات والتراث والوثائق، الطبعة الأولى.

الزحيلي، محمد مصطفى (1427هـ - 2006م). القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة. دمشق: دار الفكر، الطبعة الأولى.

الزهري، شريف عبد العزيز (1428هـ - 2007م). بناء مستقبل الأمة. القاهرة: دار الصفوة، الطبعة الثانية.

الزيباري، أياد كامل إبراهيم (1438هـ - 2017م). سياسة التدرج في تطبيق الأحكام الشرعية. بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى.

زيدان، عبد الكريم (1396هـ - 1976م). الوجيز في أصول الفقه. بغداد: مؤسسة قرطبة، الطبعة السادسة.

السبكي، علي بن عبد الكافي (1424هـ - 2004م). الإبهاج في شرح المنهاج. دراسة وتحقيق: أحمد جمال الزمزمي ونور الدين عبد الجبار صغيري. مكة المكرمة: دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، الطبعة الأولى.

الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي(1417هـ- 1997م)، الموافقات، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان. القاهرة: دار ابن عفان، الطبعة الأولى.

الصابوني، محمد علي (1417هـ - 1997م). صفوة التفاسير. القاهرة: دار الصابوني للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى.

عبد المحسن، إبراهيم بن عبيد آل (1428هـ - 2007م). تذكرة أولي النهى والعرفان بأيام الله الواحد الديان وذكر حوادث الزمان. الرياض: مكتبة الرشد، الطبعة الأولى.

عدد من المختصين (د.ت). نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم - صلى الله عليه وسلم. جدة: دار الوسيلة للنشر والتوزيع، الطبعة الرابعة.

الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الطوسي (1416هـ). مجموعة رسائل الإمام الغزالي. تحقيق: بإشراف مكتب الدراسات. بيروت: دار الفكر، الطبعة الأولى.

الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الطوسي(1417هـ - 1997م)، المستصفى في علم الأصول، تحقيق: محمد بن سليمان الأشقر. بيروت: مؤسسة الرسالة/ الطبعة الأولى

قبيسي، د. محمد بهجت قبيسي(د.ت)، الأكراد والنبي - دراسة في تاريخ الأكراد وجغرافيتهم. دمشق: المؤلف، (د. ط).

ابن القيم، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر الجوزية (1393هـ - 1973م). مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين. تحقيق: محمد حامد الفقي. بيروت: دار الكتاب العربي، الطبعة الثانية.

ابن عاشور، محمد الطاهر التونسي (1425هـ - 2004م). مقاصد الشريعة الإسلامية. تحقيق: محمد الحبيب ابن الخوجة. قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.

الإسنوي، أبو محمد جمال الدين عبد الرحيم الشافعي (1420هـ - 1999م). نهاية السول شرح منهاج الوصول. بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى.

الإمام أحمد، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (1421هـ - 2001م). المسند. تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون. بيروت: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى.

الخادمي، نور الدين بن مختار (1421هـ - 2001م). علم مقاصد الشريعة. الرياض: مكتبة العبيكان، الطبعة الأولى.

الخلاف، عبد الوهاب (1408هـ - 1988م). السياسة الشرعية في الشؤون الدستورية والخارجية والمالية. بيروت: دار القلم، الطبعة الأولى.

الخلاف، عبد الوهاب (د.ت). علم أصول الفقه. القاهرة: مكتبة الدعوة - شباب الأزهر، عن الطبعة الثامنة لدار القلم.

محمود، عمار عباس (2016). القضية الكردية وإشكالية بناء الدولة. القاهرة: دار العربي للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى.

مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (د.ت). المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

المهدي، حسين محمد (2009). صيد الأفكار في الأدب والأخلاق والحكم والأمثال. صنعاء: وزارة الثقافة، دار الكتاب.

مكدول، ديفيد (2014). تاريخ الأكراد الحديث. ترجمة: راج آل محمد. بيروت: دار الفارابي، الطبعة الأولى.

مفتي، د. حسن خالد مصطفى محمود(2012م)، إعلان إستقلال كردستان وحقوق الأمة الكردية في نظر الشريعة الإسلامية. أربيل، دار اراس للطباعة والنشر، الطبعة الأولى.

النملة، عبد الكريم بن علي بن محمد (1420هـ - 1999م). المهذب في علم أصول الفقه المقارن. الرياض: مكتبة الرشد، الطبعة الأولى.

وانغ، جنغ ليه (2013). رؤية تحليلية لاضطرابات الشرق الأوسط. ترجمة: أمنية عز الدين. القاهرة: المركز القومي للترجمة، الطبعة الأولى.

ويسي، عبد الله ملا سعيد ملا (1436هـ - 2015م). حق تقرير مصير شعب كوردستان بين المصالح والمفاسد - دراسة فقهية. أربيل: اتحاد علماء الدين الإسلامي في كوردستان.

اليوبي، محمد سعد بن أحمد بن مسعود (1418هـ - 1998م). مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية. الرياض: دار الهجرة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى.

اليوسي، الحسن بن مسعود نور الدين (1401هـ - 1981م). زهر الأكم في الأمثال والحكم. تحقيق: د. محمد حجي ود. محمد الأخضر. الدار البيضاء: دار الثقافة، الطبعة الأولى.

المجلات العلمية:

البدوي، يوسف أحمد (2022). الاتجاهات المعاصرة في العلاقة بين مقاصد الشريعة وأصول الفقه. مجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الكويت، المجلد 37، العدد 128، ص 267-309.

الزيباري، أياد كامل إبراهيم (2017). مقومات بناء الدولة الكوردية ومعوقاتها دراسة شرعية قانونية. مجلة جامعة التنمية البشرية، السليمانية، المجلد 3، العدد 2، ص 123-149.

لعناني، عربية (2024). مظاهر التجديد المقاصدي وأثره في فتاوى الأسرة والمرأة للشيخ يوسف القرضاوي. مجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة قطر، المجلد 43، العدد 1، ص 81-105.

ربابعة، محمد عبد القادر (2019). مشروعية السلطة في الفكر السياسي المعاصر - المفهوم الأسس والمقومات. مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، الجامعة الأردنية، المجلد 46، العدد 1، ص 105-118.

الأطاريح والرسائل الجامعية:

القشوري، قادر مجيد حسين (2009). حق تقرير المصير عند غياب الدولة الإسلامية الموحدة - الأمة الكوردية نموذجاً. أطروحة دكتوراه، جامعة صلاح الدين، أربيل. بإشراف: أ.م.د. محمد أحمد كزني.

البحوث المشاركة في المؤتمرات:

عقلان، خالد (2017). الجذور التاريخية للقضية الكردية. بحث منشور في المعهد المصري للدراسات السياسية والاستراتيجية، القاهرة، مجموعة: ملفات إقليمية.

THE LEGITIMACY OF THE ESTABLISHMENT OF THE KURDISH STATE - A SHARIA-BASED OBJECTIVE STUDY

ABSTRACT

This study aims to explore the legitimacy of the establishment of a Kurdish state from the perspective of Islamic law, within an integrated methodological framework that combines text-based legal foundations and the objectives of the tolerant Islamic law. The study is based on the firm premise that Islamic law is characterized by its comprehensiveness across all aspects of human life, including belief, worship, ethics, and transactions, and that it is indivisible and indivisible. The study addresses the issue from multiple perspectives: doctrinal, ethical, and political-legal. It seeks to ground the project of establishing a Kurdish state in definitive and established texts from the Holy Quran and the Prophetic Sunnah, which are the two primary sources of Islamic legislation. The study also highlights the pivotal role of valid ijtihad evidence, such as custom, public interest (maslahah) that serves all Muslims, and the objectives of Islamic law, in constructing a comprehensive legal conception of the legitimacy of the establishment of a Kurdish state. The study also addresses the most prominent doubts raised about this proposal, working to refute them and provide responses in a sound and rigorous scientific manner. The study concludes that the demand for a Kurdish state is not merely a political aspiration, but rather represents—in light of precise Sharia and objective criteria—a pressing Sharia necessity in light of the current political and social reality. This affirmation comes in fulfillment of the major and supreme objectives of Sharia, the original and essential ones, foremost among which are the establishment of comprehensive justice, the preservation of the five necessities (religion, life, reason, lineage, and wealth), and the realization of the principle of complete equality among Muslims in rights and duties.

KEYWORDS: Islam, Sharia, legitimacy, Kurdish state, Sharia objectives, ijtihad evidence.

شەرعیەتیا دامەزراندنا دەولّەتا کوردی - قەکۆلینەکا شە رعی وئارمانجی

پوختە:

ئەڤ قەکولینە ئارمانجا وێ ئەوە کو مافێ دروستکرنا دەولەتا کوردی ل چاڤ شەریعەتا ئیسلامی ڕوون بکەت، ئەڤجا د ناڤ چوارچوڤەکا میتودیا تەڤگەر کو کۆمکرنا دناڤبەرا بنەماییکرنا شەرعی یا کو پشت ب دەقان دبەستێت و ئارمانجێن شەریعەتا ئیسلامیا میهرەڤان دکەت. قەکولین د بنەمایەکا جێگیر دەستپێدکەت کو دبێژیت شەریعەتا ئیسلامی ب تەڤگەربوونا خۆ بۆ هەموو وارێن ژیانا مرۆڤی تایبەتمەندە، ژ باوەڕ، و عیبادەت، و ئەخلاق، و مامەلەیان، و کو ئەو پارچەکرن یان دابەشکرنێ قەبولناکەت. قەکولین کارلێکرنا بابەتی ل گۆشەیێن وێ بێن جیاواز دکەت: باوەڕی، و ئەخلاقی، و سیاسیا شەرعی. و کاردکەت لسەر بنەماییکرنا پرۆژەیا دروستکرنا دەولەتا کوردی ب پشتبەستن ب دەقێن قەتعی و نەگور د قورئانا پیرۆز و سوننەتا پێغەمبەری شەرەفمەند (س.خ)، کو ئەو هەردووک وەک ژێدەرێن بنەڕەتی بێن تەشریعا ئیسلامی دهێن هژمارتن. هەروەسا قەکولین ڕۆلێ ناڤەندی یا بەڵگەیێن ئیجتیهادیا دیارکری دەردێخیت، وەک عورف، و مەسلەحەتا هنارتنێ کو خزمەتا گشتا موسڵمانان دکەت، و ئارمانجێن شەریعەتێ، ئاڤاکرنا دیتنا شەرعیا تەمامکەر بۆ مەشروعیەتا دروستکرنا دەولەتا کوردی. هەروەسا قەکولین بەرهەنگاریێ گوفتوگۆکرنا بەرچاڤترین گومانێن کو دەربارەی ئەڤێ پێشکێشکرنێ دهێن هەڵکرن دبیت، و کاردکەت لسەر شکاندنا وان و پێشکێشکرنا بەرسڤان لسەر وان ب ڕێکەکا زانستیا توند و توانا. قەکولین دگەهیتە ئەنجامێ هندێ کو داخازا دروستکرنا دەولەتا کوردی بتنێ هیڤیەکا سیاسی نینە، بەڵکو - د ڕووناهیا پێڤەرێن شەرعی و مەبەستەکا هویر - پێتڤیەکا شەرعیا بلەز د ناڤ ڕاستیا سیاسی و کۆمەڵایەتیا نوکە دا نیشاندەت. ئەڤ جەختکرنە بۆ جێبەجێکرنا ئارمانجێن شەریعەتێ یێن مەزن و بنەڕەتی و پێتڤی دهێت، و د پێشەنگەها وان دا دانانا عەدالەتا جوراوجور، و پاراستنا پێنج پێتڤیان (دین، و گیان، و عەقڵ، و نەسل، و مال)، د گەل جێبەجێکرنا بنەمایا یەکسانیا تەڤگەر د ناڤبەرا موسڵمانان دا د مافان و ئەرکان دا.

پەیڤێن سەرەکی: شەریعەتی ئیسلام ، شەرعیەت، دەولّەتی کوردی، ئامانجەکانی شەریعەت، بەڵگەی ئیجتیهاد.